

إجماع السلف
على ذم الخوارج

تقديم وتعليق
د / محمد هشام ظاهري
وفقه الله تعالى

بقلم
منتصر بن محمد صالح
وفقه الله تعالى



محفوظ
بجميع الحقوق

١٤٤٠ هـ - ٢٠١٩ م

إجماع السلف على ذم الخوارج

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن
والآله، وبعد:

فقد اطلعت على الرسالة التي جمعها أخونا الشيخ / منتصر بن محمد
بن علي السوهاجي - وفقه الله - وهي بعنوان: «إجماع السلف على ذم
الخوارج»، وقد جمع فيها ما ورد عن الصحابة، والتابعين، والأئمة
المرضيين، الذين سلكوا سبيل السلف الصالحين؛ في نقل فهمهم وأقوالهم
وذمهم للخوارج، وذلك أن الخوارج أفسدوا دين المسلمين بتشويههم،
ودنيا المسلمين بثوراتهم، فكان من النافع المفيد، والعمل السديد، والفعل
الرشيد جمع أقوالهم في مكان واحد، حتى يحذر المسلمون من مسالكهم،
ويبتبها من ثوراتهم وفكرهم.

وقد ألفين الرسالة ماتعة، جامعة، ورتبها ترتيباً جيداً، وأحال
الكلمات إلى مواضعها؛ ومصادرهما؛ فكان جمعه مباركاً، وعمله مسدداً،
والله تعالى أسأل أن يحفظ المسلمين وبلادهم، من ثورات الخوارج، ومن
أفكارهم، وصلى الله وسلم على نبينا محمدٍ وعلى آله وصحبه أجمعين.

كتبه / د. محمد هشام طاهري

دولة الكويت - حرسها الله - يوم الأربعاء ١٦ / ١٠ / ١٤٤٠ هـ

إجماع السلف على ذم الخوارج

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

خطة البحث

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله ﷺ.. وبعد:

- فقد طلب مني فضيلة شيخنا المبارك الدكتور/ محمد هشام طاهري - حفظه الله - أن أجمع بحثاً في بيان «ذم السلف للخوارج»؛ فاستخرت الله تبارك وتعالى وشرعت في جمع هذا البحث، وكانت خطتي في الجمع كالآتي:
- عدم ذكر الأحاديث الواردة في ذم الخوارج، لأن البحث خاص بأقوال سلف الأمة.
- بدأت بالآثار الواردة عن الصحابة رضي الله عنهم في ذمهم للخوارج.
- ذكرت أقوال التابعين، وتابع التابعين.
- كان الترتيب في الجمع على حسب وفاتهم.
- ذكرت بعض أقوال العلماء المعاصرين في ذمهم للخوارج.
- ذكرت مقدمة بينت فيها المقصود بالإجماع ومن هم السلف ومن هم الخوارج.
- ذكرت في آخر البحث النتيجة لجمع هذه الأقوال.
- لم أترجم لأحد ممن ذكرتهم رغبة لطلب شيخنا حتي لا يخرج البحث عن مضمون الاختصار.
- ذكرت أقوالاً لبعض علماء الأشاعرة، وقصدت نسبتهم للسلف النسبة اللغوية.
- التعريف ببعض المصطلحات الواردة في الكتاب.

مُقَدِّمَةٌ

اعلم رحماني الله وإياك أن فرقة الخوارج من الفرق التي ابتليت بها الأمة قديماً وحديثاً.

أما قديماً فقد خرج أولهم علي نبينا محمد ﷺ بقوله «اعدل يا محمد»، وخرجوا على عثمان رضي عنه رضي عنه ونتج عن خروجهم قتل خليفة المسلمين، وظهور التفرق بينهم.

ثم لم يكتفوا بذلك بل خرجوا علي الخليفة الراشد علي بن أبي طالب رضي عنه رضي عنه ونتج عن خروجهم قتل الخليفة الراشد رضي عنه رضي عنه، وقتلوا كثيراً من أصحاب رسول الله ﷺ [ثم نشأت فرقة الخوارج، وصار لها أصول ومبادئ ورجالات، يجمعها الخروج على الحاكم المسلم، وتكفيره بما ليس بمكفر شرعاً]^(١).

وأما حديثاً فظهرت فرقة الخوارج بصورة مخيفة يتمثلون مذهب أسلافهم القدماء فيقتلون الناس بغير حق ويخرجون علي الأئمة ويسعون في الأرض فساداً.

قال الشاطبي رحمه الله: «ولذلك كان الخوارج فتنة علي الأمة»^(٢).

(١) من زيادات شيخنا د. محمد هشام طاهري حفظه الله.

(٢) أقوال أئمة أهل السنة في الحكم علي الخوارج، ص ١٠.

إجماع السلف على ذم الخوارج

لذلك كانت فرقة الخوارج تمثل خطراً كبيراً في العصر الحديث لعدم الرادع لهم.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «وكان شيطان الخوارج مقموماً لما كان المسلمون مجتمعين في عهد الخلفاء الثلاثة أبي بكر وعمر وعثمان فلما افترت الأمة في خلافة علي رضي الله عنه وجد شيطان الخوارج موضع الخروج فخرجوا»^(١).

فلما خرجوا تصدى لهم علي بن أبي طالب رضي الله عنه وتصدى لهم جميع الصحابة وتصدى لهم علماء الأمة بالذم والتحذير فجاء إجماع السلف على التحذير منهم.

والمقصود بالإجماع أمران:

الأول: إجماع الصحابة رضي الله عنهم؛ وقد اتفقت كلمة الصحابة جميعاً على ذم الخوارج ولم يختلف أحد مع الخليفة الراشد علي بن أبي طالب رضي الله عنه في قتله للخوارج؛ [بل حتى الذين لم يكونوا معه فرحوا بقتاله للخوارج وقتله إياهم، ونصرته عليهم]^(٢).

الثاني: الإجماع الاستقرائي؛ والمقصود به استقراء جميع كلام سلفنا الصالح في ذمهم للخوارج.

(١) المرجع السابق، ص ٤٤.

(٢) من تعليقات شيخنا د. / محمد هشام طاهري.

إجماع السلف على ذم الخوارج

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «وإن ما حصل من الإجماع بعدهم - أي الصحابة - فهو لا يخرج عن الإجماع الاستقرائي، وهو حجة دون الحديث الصحيح وفوق القياس»^(١).



معنى السلف الصالح:

لابد من تحديد مفهوم السلف الصالح الذين يعتد بإجماعهم وتبنى عليه العقائد بل هو أحد مصادر التلقي والاستدلال عند أهل الحق.

معنى السلف لغةً: السلف جمع سالف على وزن حارس وحرس وخدام وخدم، والسالف المتقدم، والسلف الجماعة المتقدمة^(٢).

السلف اصطلاحاً: تطلق كلمة السلف في الاصطلاح ويُراد بها أحد

معينين:

المعنى الأول: باعتبار التحديد الزمني:

أ - المراد بالسلف هم الصحابة فقط.

ب - المراد بالسلف هم الصحابة والتابعون.

(١) المسائل العقدية التي حكى فيها ابن تيمية الإجماع، ص ٥٨؛ مجموع الفتاوى ١٩ / ٢٧١.

(٢) لسان العرب لابن منظور ٦ / ٣٣٠.

إجماع السلف على ذم الخوارج

ج- المراد بالسلف هم الصحابة والتابعون وتابعو التابعين أي القرون الثلاثة المفضلة.

ومما ينبغي التنبيه له أنه قد عاش في القرون الثلاثة المفضلة أصحاب أهواء، ورُواد ابتداع، أحدثوا في الاسلام ما ليس منه، ولذلك لا بد من الاحتراز عند تحديد مفهوم السلف بالتحديد الزمني بأن يقيد، ولذا نجد الإمام السفاريني قد احترز عند تعريفه لمذهب السلف بذلك القيد فقال: «المراد بمذهب بالسلف ما كان عليه الصحابة الكرام رضوان الله عليهم، وأعيان التابعين لهم بإحسان، وأتباعهم، وأئمة الدين ممن شهد له بالإمامة، وعرف عظم شأنه في الدين، وتلقى الناس كلامهم خلفاً عن سلف، دون من رمي ببدعة، أو شهر بلقب غير مرضي، مثل: الخوارج، والروافض، والقدرية، والمرجئة، والجبرية، والجهمية، والمعتزلة، والكرامية، ونحو هؤلاء»^(١).

وإذا كان كذلك فلا يعد من السلف من كان مبتدعاً أو صاحب هوى وإن عاش في القرون الثلاثة المفضلة «لأنه فقد شرط الاتباع بإحسان كما هو منصوص عليه في القرآن، قال تعالى: ﴿وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ أُولَئِكَ مِنْ الْمُتَّبِعِينَ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ

(١) لوامع الأنوار البهية ٢٠/١.

إجماع السلف على ذم الخوارج

وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّتٍ تَجْرِي تَحْتَهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴿١﴾
[التوبة: ١٠٠]»^(١).

المعنى الثاني للسلف: باعتبار التحديد المنهجي:

فالسلفية كمنهج هو الذي سار عليه النبي ﷺ والقرون المفضلة من بعده والذي أخبر النبي بأنه باق إلى قيام الساعة قال عليه الصلاة والسلام «لا تزال طائفة من أمتي على الحق لا يضرهم من خالفهم ولا من خذلهم حتي تقوم الساعة».

وعلى ذلك فيصح الانتساب إلى هذا المنهج بشرط الالتزام بقواعده وشروطه فكل من حافظ على سلامة عقيدته وكان وفقاً لفهم القرون الثلاثة المفضلة فهو ذو نهج سلفي وإن تأخر زمنه.

قال الإمام الأوزاعي حاثاً على سلوك سبيل السلف الصالح وأتباع منهجهم: «اصبر نفسك على السنة، وقف حيث وقف القوم، وقل بما قالوا، وكف عما كفوا عنه، واسلك سبيل سلفك الصالح، فإنه يسعك ما وسعهم»^(٢).



(١) من تعليقات شيخنا د. محمد هشام طاهري.

(٢) المسائل العقدية التي حكي فيها ابن تيمية الإجماع، ص ٦٣ بتصرف يسير.

إجماع السلف على ذم الخوارج

■ التعريف بالخوارج:

الخوارج في اللغة: الخوارج جمع خارج، وخارجي اسم مشتق من الخروج.

الخوارج في اصطلاح علماء الفرق:

قال الشهرستاني: «كل من خرج على الإمام الحق الذي اتفقت الجماعة عليه يسمى خارجياً سواء كان الخروج في أيام الصحابة على الأئمة الراشدين أو كان بعدهم على التابعين بإحسان والأئمة في كل زمان»^(١).

قال ابن حزم: «اسم الخارجي يلحق كل من أشبه الخارجين على الإمام علي عليه السلام وشاركهم في آراءهم فقال: ومن وافق الخوارج من إنكار التحكيم وتكفير أصحاب الكباثر وأنهم مخلدون في النار وأن الإمامة جائزة في غير قریش فهو خارجي»^(٢).

واعلم رحماني الله وإياك أن الخوارج لم تكن فرقة قديمة وانتهت، بل هي موجودة إلى قيام الساعة كلما خرج منها قرن قطع.

قال العلامة عبد الرحمن بن حسن: «إذا كانت هذه الطائفة قد خرجت في عهد الخلفاء الراشدين، فلا بد أن يكون لهم أشباه في هذه الأمة فاحذروهم»^(٣).

(١) الملل والنحل ١/ ١١٤.

(٢) الفصل ٢/ ١١٣.

(٣) مجموع الرسائل، ١/ ٢٤٦، بواسطة مختصر تقارير أئمة الدعوة، لشيخنا الدكتور محمد

هشام طاهري.

إجماع السلف على ذم الخوارج

فيجب علينا أن ننظر إلى سير السلف الصالح ليتبين لنا أنهم جميعاً ذموا منهج الخوارج، وذموا من اتصف بهذا المنهج من تكفير بغير مكفرٍ وخروج على الحكام، وطعن في علماء الأمة ومن هذا المنطلق جاءت النصوص الشرعية ببيان صفات الخوارج لكي نَحذَر هذه الصفات المذمومة حتي لا نسلك مسلكهم من حيث لا ندري.

فمن صفات الخوارج:

- حدثاء الأسنان، سفهاء الأحلام.
- لا يجاوز إيمانهم حناجرهم.
- ضعفاء في الفقه في الدين، لذلك يقرءون القرآن لا يجاوز حناجرهم.
- الاجتهاد في العبادة.
- يقتلون أهل الإيمان، ويدعون أهل الأوثان.
- الطعن على الأمراء والشهادة عليهم بالضلال.
- أنهم لا يرون لأهل العلم مكانة.
- يسفكون الدم الحرام، على أنفسهم بالانتحار، وعلى غيرهم بالاعتداء عليهم بالقتل.
- التكفير بالذنوب، وتكفير من لم يقل برأيهم.
- لا يرون إمامة الإمام الجائر.

إجماع السلف على ذم الخوارج

- كثرة الاختلاف فيما بينهم.
 - يُظهرون الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ويصرفون النصوص الواردة فيه إلى منازعة الأئمة والخروج عليهم وقتال المخالفين.
 - الاستدلال بآيات الوعيد ويتركون آيات الوعد.
 - يدعون إلى اعتزال المجتمع المسلم، فهجروا المدارس والمعاهد.
- فهذه هي بعض صفات الخوارج، فيجب علي كل مسلم أن يتعد عن هذه الصفات، ويلزم جماعة المسلمين وإمامهم.
- والله أسأل أن يَمُنَّ علينا أن نسلك سبيل المؤمنين من الصحابة والتابعين بإحسان إلى يوم الدين.



إجماع السلف على ذم الخوارج

أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه

(توفي ٢٣هـ)

عن أبي عثمان قال: «أن رجلاً كان من بني يربوع يقال له صبيغ بن عسل سأل عمر بن الخطاب عن الذاريات والنازعات والمرسلات، فقال له عمر: ضع رأسك، فوضع رأسه فإذا له وفرة، فقال عمر: لو وجدتك مخلوقاً لضربت الذي بين عينيك». اهـ.

وقال الإمام اللالكائي: «وأخبرنا عبيد الله بن أحمد، أخبرنا أحمد ابن علي بن العلاء، قال ثنا أبو الأشعث، قال ثنا حماد بن زيد، قال ثنا قطن ابن كعب، قال: سمعت رجلاً من بني عجل يقال له: فلان ابن زرعة يحدث عن أبيه، قال: لقد رأيت صبيغ بن عسل بالبصرة كأنه بعير أجرب يجيء إلى الخلق فكلما جلس إلى حلقة قاموا وتركوه، فإن جلس إلى قوم لا يعرفونه ناداهم أهل الحلقة الأخرى: عزمة أمير المؤمنين». اهـ^(١).

قال ابن بطه معلقاً على هذا الأثر: «لقد علم عمر بصفات الخوارج المارقة، وإنهم يمرقون من الإسلام، وسيأهم التحليق، كَشَفَ رأس صبيغ لينظر هل يري العلامة التي قالها رسول الله ﷺ، والصفة التي وصفها - وهي التحليق - فلما لم يجدها أحسن تأديبه، ولذلك قال له بالحر ف الواحد «لو وجدتك مخلوقاً لضربت الذي بين عينيك»»^(٢).

(١) أخرج هذا الأثر اللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة، ٤ / ١١٣٦؛ والأجري في

الشريعة، رقم ٢٠٦٤ وغيرهما.

(٢) الإبانة ١ / ٤١٤ دار الريّة .

إجماع السلف على ذم الخوارج

أبوذر الغفاري رضي الله عنه

(توفي ٣٢ هـ)

تبرأ من الخوارج رضي الله عنه، فلما دخل على عثمان رضي الله عنه، حسر رأسه فقال: «والله ما أنا منهم»، يعنى الخوارج. اهـ^(١).

ولما قدم على عثمان من الشام قال له: «أتحسبني من قوم يقرؤون القرآن لا يجاوز حناجرهم، يمرقون من الدين مروق السهم من الرمية، ثم لا يعودون فيه حتى يعود السهم على فوقه، هم شرار الخلق والخليفة»^(٢).

قال صاحب كتاب (القصة الكاملة لخوارج عصرنا) د. إبراهيم ابن صالح الحميد: «هذا أثر عظيم، يعرض عليه بالنواجذ، وقصة هذا الأثر أن معاوية سَيَّرَ أبا ذر إلى المدينة فدخل على عثمان، وسبب تسييره للمدينة أنه كان يفتي في بعض المسائل، كتحرير جمع الأموال وعدم إنفاقها في سبيل الله، ومُنِعَ من الفتيا لمصلحة شرعية، رآها الخليفة الراشد البار ذو النورين، وهو أعلم من أبي ذر وفي كل صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم خير، ولما سَيَّرَ معاوية إلى عثمان للنظر في أمره، ودخل أبو ذر على عثمان رضي الله عنه فأراد أن يُبين لعثمان أنه ليس من الخوارج الذين أخبر بهم النبي صلى الله عليه وسلم وحسر عن رأسه ثم أقسم له بالله أنه ليس منهم».

(١) رواه الطيالسي /١ رقم ١٤٥١.

(٢) ابن حبان في صحيحة كتاب الفتن "بواسطة التحرير في مسائل التفكير"، د. عصام السناني.

إجماع السلف على ذم الخوارج

كعب الأحبار

(توفي ٣٢هـ)

عن عبد الرزاق، عن جعفر بن سليمان عن أبي عمران عن عبد الله ابن رباح الأنصاري قال: سمعت كعباً يقول: «لشاهد نور، ولمن قاتل الحرورية عشرة أنوار»، وكان يقول: «لجهنم سبعة أبواب، ثلاثة منها للحرورية»، قال: «ولقد خرجوا في زمان داود النبي ﷺ»^(١).

الزبير

(توفي ٣٦هـ)

لما بلغه أن الذين قتلوا عثمان رضي الله عنه ندموا، فقال: «تباً لهم»، ثم تلا قوله تعالى: ﴿مَا يَنْظُرُونَ إِلَّا صَيْحَةً وَاحِدَةً تَأْخُذُهُمْ وَهُمْ يَخِصِّمُونَ﴾^(٢).

أبورافع مولى رسول الله ﷺ

(توفي سنة ٤٠هـ، وقيل في خلافة عثمان، وقيل في خلافة علي)

قال في حقهم: «من أبغض خلق الله إليه»^(٣).

(١) مصنف عبد الرزاق ١٠/١٠٠.

(٢) البداية والنهاية، فصل في مقتل عثمان، ج ٧.

(٣) مسلم «كتاب الزكاة» باب التعريف على قتال الخوارج.

إجماع السلف على ذم الخوارج

علي بن أبي طالب رضي الله عنه

(توفي ٤٠ هـ)

ورد عنه رضي الله عنه أنه «لعن الخوارج»^(١).

سأل ابن الكواء علياً رضي الله عنه عن الأخرسين أعمالاً؟ قال: «منهم: أهل حروراء»^(٢).

قال وكيع: حدثنا الأعمش، عن أبي إسحاق، عن حصين وكان صاحب شرطة علي، قال: قال علي: «قاتلهم الله، أي حديث شابوا»^(٣) يعني الخوارج^(٤).

وقال رضي الله عنه: «ليسوا بقراء للقرآن، ولا فقهاء في الدين، ولا علماء في التأويل ولا لهذا الأمر بأهل سابقة في الاسلام، والله لو ولوا عليكم لعملوا فيكم بأعمال كسرى وهرقل»^(٥).

عن الحكم قال: «خمس علي أهل النهر».

عن الحكم: «أن علياً قسم بين أصحابه، رقيق أهل النهر، ومتاعهم كله».

(١) المصنف لابن أبي شيبة ٤٥٦/٢٠.

(٢) السنن لعبدالله، ص ٦٤٧.

(٣) أي شوهوا الدين والنصوص [من تعليقات شيخنا].

(٤) المصنف لابن أبي شيبة ٤٥٤/٢٠؛ مصنف عبدالرزاق ١٠/١٥٥؛ الشريعة ٣٣٧/١.

(٥) تاريخ الطبري بواسطة «مختصر تقارير أئمة الدعوة»، ٣/١١٧.

إجماع السلف على ذم الخوارج

قال رضي الله عنه في الخوارج: «هم قوم بغوا علينا»^(١).

وصح عنه رضي الله عنه؛ أنه قتلهم.

قال رضي الله عنه، لما سمع بندم الذين قاتلوه، تلا قوله تعالى: ﴿كَمَثَلِ الشَّيْطَانِ إِذْ قَالَ لِلْإِنْسَانِ اكْفُرْ فَلَمَّا كَفَرَ قَالَ إِنِّي بَرِيءٌ مِّنكَ إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ﴾^(٢).

قال رضي الله عنه؛ حين مرَّ بالخوارج وهم صرعى: «بؤساً لكم، لقد ضرَّكم من غرَّكم.

قالوا: يا أمير المؤمنين من غرَّهم؟

قال: الشيطان، ونفس أمّارة بالسوء، غرَّتهم الأمانى وزَيَّنت لهم المعاصي، ونبأتهم أنهم طاهرون»^(٣).

عن عبدالرزاق عن معمر عن قتادة قال: «لما سمع علي رضي الله عنه المحكمة قال: من هؤلاء قيل له القراء، قال: بل هم الخيابون العيابون، قيل إنهم يقولون «لا حكم إلا لله» قال: كلمة حق أُريد بها باطل.

فلما قتلهم علي رضي الله عنه، قال رجل: الحمد لله الذي أبادهم وأراحنا منهم فقال علي: كلا والذي نفسي بيده إن منهم لمن في أصلاب الرجال لم

(١) المصنف لابن أبي شيبة ٤٥٨/٢١.

(٢) البداية والنهاية ٣٤٣/٧.

(٣) الدرر السنية ٢٢٩/٩.

إجماع السلف على ذم الخوارج

تحمله النساء بعد، وليكونن آخرهم لصوصاً جرادين»^(١).

روي عن الحسن قال: «لما قتل علي الحرورية، قالوا: من هؤلاء يا أمير المؤمنين، أكفارهم؟ قال: من الكفر فروا، قيل: فمنافقون؟ قال: إن المنافقين لا يذكرون الله إلا قليلاً، وهؤلاء يذكرون الله كثيراً، قيل: فما هم؟ قال: قوم أصابتهم فتنة فعمموا فيها وصموا»^(٢).

الحسن بن علي رضي الله عنه

(توفي ٥٠ هـ)

خطب الحسن بن علي امرأة فقيلاً له: «إنها ترى رأي الخوارج، فقال: إني أكره أن أضم إلى صدري جمرة من جهنم»^(٣) اهـ.

سأل الحسن رجلاً من الخوارج: «ما الاسلام؟ قال: شهادة أن لا اله الا الله، وأن محمداً رسول الله، وحج البيت، وصيام رمضان، والغسل من الجنابة، وذكر أشياء. فقال الحسن: إنك لتقتل من هذا دينه»^(٤) اهـ.

(١) مصنف عبدالرزاق ١٠/٨٥٠.

(٢) كنز العمال ٣١٥٦٨-٣٠/١١ بواسطة الشريعة للأجري - مقدمة المحقق.

(٣) الطبقات لابن سعد ٦/٣٥٢.

(٤) المصنف لعبد الرزاق ١٠/١٥١.

إجماع السلف على ذم الخوارج

المغيرة بن شعبة

(توفي ٥٠ هـ)

عن سالم بن ربيعة، قال: «إني جالس عند المغيرة بن شعبة حين أتاه معقل بن قيس يسلم عليه ويودعه، فقال له المغيرة: يا معقل بن قيس، إني قد بعثت معك فرسان أهل مصر، أمرت بهم فانتخبوا انتخاباً فسر إلى هذه العصاة المارقة الذين فارقوا جماعتنا، وشهدوا علينا بالفكر، فادعهم إلى التوبة، وإلى الدخول في الجماعة، فإن فعلوا فاقبل منهم واكف عنهم»^(١).

أبو أيوب الأنصاري

(توفي ٥٤ هـ)

قال رضي الله عنه: «وطعت رجلاً من الخوارج بالرمح، فأنفذته من ظهره. وقلت له: أبشر يا عدو الله بالنار، فقال: ستعلم أينأ أولى بها صلياً»^(٢).

سعد بن أبي وقاص

(توفي ٥٥ هـ)

ذكر عنده الخوارج فقال: «هم قوم زاغوا فأزاغ الله قلوبهم»^(٣).

(١) البداية والنهاية ١١/١٥٦.

(٢) البداية والنهاية ٧/٤٨٧.

(٣) السُّنَّة لعبد الله، ص ٦٥٠.

إجماع السلف على ذم الخوارج

قال مصعب: «سألت أبي عن هذه الآية: ﴿قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا﴾؟ أهم الحرورية؟

قال: لا هم أهل الكتاب اليهود والنصارى، أما اليهود فكذبوا بمحمد، وأما النصارى فكفروا بالجنة وقالوا: ليس فيها طعام ولا شراب، ولكن الحرورية الذين ينقضون عهد الله من بعد ميثاقه، ويقطعون ما أمر الله به أن يوصل ويفسدون في الأرض أولئك هم الخاسرون وكان سعد يُسميهم الفاسقين»^(١).

عن أبي سنان، عن عمرو بن مرة، عن مصعب بن سعد، عن سعد: «يضل به كثيراً؛ يعني الخوارج»^(٢).

أبو هريرة رضي الله عنه

(توفي ٥٧ هـ)

عن عمير بن إسحاق قال: ذكروا الخوارج عند أبي هريرة، فقال: «أولئك شرار الخلق»^(٣).

(١) المصنف لابن أبي شيبة ٤٥٤/٢١.

(٢) تفسير ابن أبي حاتم ٧٠/١.

(٣) المصنف لابن أبي شيبة ٤٢٦/٢١.

إجماع السلف على ذم الخوارج

أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها

(توفيت ٥٨هـ)

قال طلق بن خشاف، سمعت عائشة تقول: «قتل مظلوماً -أي عثمان رضي الله عنه - لعن الله من قتله»^(١).

عن معاذة قالت: «سألت عائشة فقلت: ما بال الحائض تقضي الصوم ولا تقضي الصلاة؟ فقالت: أحرورية أنت؟ فقلت: لست بحرورية، ولكنني أسأل؟ قالت: كان يصبنا ذلك فنؤمر بقضاء الصوم، ولا نؤمر بقضاء الصلاة». اهـ^(٢).

قال ابن رجب معلقاً على أثر عائشة رضي الله عنها: «وقول عائشة أحرورية أنت؟ تعني: أنت من أهل حروراء، وهم الخوارج، فإنه قد قيل: إن بعضهم كان يأمر بذلك. وقيل: إنها أرادت أن هذا من جنس تنطع الحرورية وتعمقهم في الدين حتي خرجوا منه». اهـ^(٣).

سمرة بن جندب رضي الله عنه

(توفي ٥٩ وقيل ٦٠هـ)

كان رضي الله عنه شديداً على الخوارج، فكانوا يطعنون عليه^(٤).

(١) البداية والنهاية ٧/٤٨٣.

(٢) متفق عليه.

(٣) فتح الباري لابن رجب ٢/١٣٢.

(٤) البداية والنهاية ٩/٢٢٨، دار هجر للطباعة.

إجماع السلف على ذم الخوارج

قيس بن سعد بن عبادة

(توفي ٥٩ وقيل ٦٠ هـ)

قال للخوارج: «عباد الله، أخرجوا إلينا طلبتنا منكم، وادخلوا في هذا الأمر الذي خرجتم منه، وعودوا الى قتال عدونا، فإنكم ركبتم عظيماً من الأمر، تشهدون علينا بالشرك، وتسفكون دماء المسلمين وتعدونهم مشركين».

وقال: «فإني لا أرى الفتنة إلا وقد غلبت عليكم». اهـ^(١).

أبو برزة الأسلمي رضي الله عنه

(توفي ٦٠ وقيل ٦٤ هـ)

عن الأزرق بن قيس قال: «كنا بالأهواز نقاتل الخوارج، وفينا أبو برزة الأسلمي، فجاء الى نهر فتوضأ ثم قام يصلي»^(٢).

عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه

(توفي ٦٣ هـ)

عن عقبة بن وساج قال: كان صاحب لي يحدثني عن شأن الخوارج، وطعنهم على أمرائهم، فحجججت، فلقيت عبدالله بن عمرو فقلت له: أنت

(١) الدرر السنية ٩/٢٥؛ تاريخ الطبري ٣/٣٩٩.

(٢) السُّنَّة لعبد الله، ص ٦٥٢.

إجماع السلف على ذم الخوارج

من بقية أصحاب رسول الله ﷺ، وقد جعل الله عندك علماً، وأناس بهذا العراق، يطعنون على أمرائهم ويشهدون عليهم بالضلال فقال لي: «أولئك عليهم لعنة الله والملائكة والناس أجمعين»^(١).

عائذ بن عمرو رضي الله عنه

(توفي ٦٤ هـ)

عن معاوية بن قرة قال: خرج حروري (محكم) فخرج إليه ناس من أصحاب رسول الله ﷺ من مزينة بأسيافهم، منهم عائذ بن عمرو^(٢).

الأحنف بن قيس

(توفي ٦٧ هـ)

عن عبد الكريم بن رشيد، قال: «لما كانت الأزارقة بفارس قال: جعل أهل الأهواز يسيرون الخيل فيجعلونها إليهم، فقال الأحنف بن قيس: ما أعلم أهل الأهواز إلا قد حلَّ سباهم»^(٣).

(١) أخرجه بن أبي عاصم، ص ٩٣٣، وقال الألباني: صحيح.

(٢) السُّنَّة لعبد الله، ص ٦٥١.

(٣) السُّنَّة للخلال ١/١٥٩.

إجماع السلف على ذم الخوارج

عُبَيْدُ اللَّهِ بْنِ زِيَادٍ

(توفي ٦٧ هـ)

تتبع الخوارج فحبسهم، ولجَّ عبيد الله في حبس الخوارج وقتلهم، فكلَّم في بعض الخوارج فلجَّ وأبى، وقال: «أقمع النفاق قبل أن ينجم، كلام هؤلاء أسرع إلى القلوب من النار إلى اليراع»^(١).

ابن عباس رضي الله عنهما

(توفي ٦٨ هـ)

عن طاووس، عن أبيه عن بن عباس: أنه ذكر ما يلقي الخوارج عن القرآن فقال: «يؤمنون عند محكمة، ويهلكون عند متشابهة». اهـ^(٢).

وقال: «كلام الحرورية ضلالة»^(٣).

كتب نجدة الحروري إلى ابن عباس يسأله عن خمس خلال، فقال ابن عباس: «لولا أن أكنم علماً ما كتبت إليه».

وفي رواية: «لولا أردته عن شر يقع فيه، ما كتبت إليه ولا نعمة عين»^(٤).

(١) الكامل للمبرد ص ١٨٢. ومعنى اليراع: ذباب يطير ليلاً كأنه نار.

(٢) المصنف لابن أبي شيبة ٤٣٧/٢١.

(٣) اللالكائي ٤/٦٤٤؛ الإبانة ١/٤٨٦.

(٤) مسند أحمد ١/٢٤٨.

إجماع السلف على ذم الخوارج

استدعى عثمانُ عبدَ الله بن عباس رضي الله عنه، وكلفه أن يحج بالناس هذا الموسم، فقال له ابن عباس: «دعني أكن معك وبجانبك يا أمير المؤمنين في مواجهة هؤلاء، فوالله إن جهاد هؤلاء الخوارج أحب إلي من الحج»، فقال له: «عزمت عليك أن تحج بالمسلمين»، فلم يجد ابن عباس أمامه إلا أن يطيع أمير المؤمنين، وكتب عثمان كتاباً مع ابن عباس ليقرأ على المسلمين في الحج، مبيناً فيه قصته مع الخوارج عليه، وموقفه منهم، وطلباتهم منه^(١).

ابن عمر رضي الله عنهما

(توفي ٧٣هـ)

«كان ابن عمر رضي الله عنهما يرى قتال الحرورية حقاً واجباً على المسلمين»^(٢).

عن بكير بن الأشجع أنه سأل نافعاً كيف كان رأي ابن عمر في الخوارج فقال: كان يقول: «هم شرار الخلق انطلقوا إلي آيات أنزلت في الكفار فجعلوها في المؤمنين»^(٣).

عن سوار بن شبيب قال: حج نجدة الحروري في أصحابه، فوادع ابن الزبير، فصلى هذا بالناس يوماً وليلة وهذا بالناس يوماً وليلة، فصلى ابن عمر خلفها، فاعترضه رجل، فقال يا أبا عبد الرحمن، أتصلي خلف نجدة

(١) الخلفاء الراشدون للخالدي، ص ١٦٧-١٦٨.

(٢) أخرجه عبد الله في السنة ١٥٢٧.

(٣) البخاري، باب قتال الخوارج، ١٢/٣٢٤.

إجماع السلف على ذم الخوارج

الحروري؟ فقال ابن عمر: «إذا نادوا حي على خير العمل أجبنا، وإذا نادوا حي على قتل نفس قلنا: لا ورفع بها صوته»^{(١)(٢)}.

عبيد بن عمير رضي الله عنه

(توفي ٧٣هـ)

خاصم الحرورية عبيد بن عمير فقال: «إنما مثلكم ومثل السلطان والناس كمثل إخوة ثلاثة ورثوا أباهم، فعمد أكبرهم فغلب أخويه على ميراثهما، فقال الأوسط للأصغر: قم بنا فلنأخذ منه مالنا، فأبى وقال: أكله إلي الله، فعمد الأوسط إلي الأصغر فقتله، فإيهما كان أشد عليه؟ الذي قتله أو الذي أخذ ماله؟ قال: فلما أكثروا عليه قال: والله لو لا أن الإسلام ضرب بجرانه إلي الأرض واستقام على عموده لكنتم أخوف الناس عندي أن تهلكوا».

أبوسعيد الخدري رضي الله عنه

(توفي ٧٤هـ)

عن يزيد بن هارون قال: أخبرنا العوام بن حوشب قال: حدثني من سمع أبا سعيد الخدري يقول، ويدهاه هكذا يعني ترتعشان من الكبر: «لقتال الخوارج أحب إليّ من قتال عدتهم من أهل الشرك».

(١) السنّة لابن أبي زمنين.

(٢) فيه دلالة على صحة الصلاة خلف أهل البدع [من تعليقات شيخنا حفظه الله].

إجماع السلف على ذم الخوارج

وصح أيضاً عن عكرمة بن عمار بن شميخ عن أبي سعيد الخدري نحوه.

وقال رحمه الله في حديثه عن النبي صلى الله عليه وسلم في الخوارج: «فأتيت أريد قتالهم فوجدت علياً قد سبقنا إليهم». اهـ^(١).

أبو عبد الرحمن السلمي

(توفي ٧٤ هـ)

عن عاصم بن أبي النجود قال: كنا نجالس أبا عبد الرحمن السلمي قال: فكان يقول: «لا يجالسنا حروري».

قال عاصم: كان أبو عبد الرحمن يقص فكان إذا جلس يقول: «لا يجالسني حروري، ولا رجل جالس شقيقاً الضبي».

قال عاصم: «كان شقيق رأس الضلال الحروري».

حدثنا محمد بن سليمان بن الأصبهاني عن عبد الرحمن بن الأصبهاني قال: كان أبو عبد الرحمن إذا خرج يقرئنا قال: «لا يجالسنا حروري»^(٢).

(١) المصنف لابن شيبة ٤٥٩/٢١؛ معرفة السنن والآثار للبيهقي "دار الوفاء".

(٢) الضعفاء الكبير، دار الكتب العلمية، ١٨٦/٢.

إجماع السلف على ذم الخوارج

صلة بن أشيم

(توفي ٧٥هـ)

قال عبد الله: حدثني أبي، حدثنا محمد بن جعفر، حدثني عوف، عن أبي السليل قال: «كنت أتبع صلة بن أشيم فأتعلم منه. قال: قلت له يوماً: علمني شيئاً، اعهد إلي شيئاً، أو صني بشيء. قال: أفعل: انتصح كتاب الله، وانصح المسلمين، وكثّر في دعوة الله عزّ وجلّ، وإياك لا تهلكك دعوة العامة، ولا تكونن قتيل العصي، وإياك وقومًا يزعمون أنهم على إيمان دون المؤمنین، قال: قلت: من هم؟ قال: هم هذه الحرورية الخبيثة»^(١).

أبو أمامة رضي الله عنه

(توفي ٨١ وقيل ٨٦هـ)

عن أبي أمامة رضي الله عنه قال في قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا زَاغُوا أَزَاغَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ﴾: هم الخوارج^(٢).

عن أبي أمامة قال: «كلاب النار - ثلاثاً - شر قتلى تحت أديم السماء، خير قتلى من قتلوه» ثم قرأ: ﴿يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ﴾^(٣). وقال رضي الله عنه في قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ فَرَقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيعًا﴾...

(١) الزهد لعبد الله، ص ٢٥٨.

(٢) السنّة لعبد الله، ص ٦٥٥.

(٣) السنّة لعبد الله، ص ٦٥٥.

إجماع السلف على ذم الخوارج

الآية: إنهم الخوارج^(١).

«خَرَجَتْ بالشام خارجة، فقتلوا، فألقوا في جب أو بئر، فأقبل أبو أمامة حتى وقف عليهم، ثم بكى، ثم قال: سبحان الله ما فعل الشيطان بهذه الأمة كلاب النار، كلاب النار»^(٢).

عبدالله بن أبي أوفى رضي الله عنه

(توفي ٨٦ وقيل ٨٧هـ)

قال رضي الله عنه: «لعن الله الأزارقة ثلاثاً، ثم سُئل: الأزارقة وحدهم أم الخوارج كلهم؟ قال: لا بل الخوارج كلها»^(٣).

قال سعيد بن جهمان، قال لي عبدالله بن أبي أوفى: «ما فعل أبوك؟ قلت: قتلته الأزارقة. فقال: عليهم لعنة الله كلاب النار ثلاثاً.

فقلت: الأزارقة خاصة أم الخوارج كلهم؟ قال: الخوارج كلهم كلاب النار»^(٤).

قال عبد الله حدثني أبي، نا بهز وعفان قالوا: نا حماد - يعني: ابن سلمة - نا سعيد بن جهمان قال: «كنا مع عبد الله بن أبي أوفى نقاتل الخوارج، وقد لحق غلام لابن أبي أوفى بالخوارج، فناديناه: يا فيروز هذا ابن

(١) تفسير ابن كثير ٢/ ٢٦٢.

(٢) الشريعة للأجري ١/ ٣٦٦.

(٣) السنّة لابن أبي زمنين، ص ٤٤٨.

(٤) أصول السنة اللالكائي ٤/ ٤٢.

إجماع السلف على ذم الخوارج

أبي أوفى فقال: نعم الرجل لو هاجر، قال: ما يقول عدو الله؟
يقول: نعم الرجل لو هاجر. فقال: أهجرة بعد هجرتي مع رسول
الله ﷺ؟ قال: بهز في حديثه - يرددها ثلاثاً - : سمعت رسول الله ﷺ يقول:
«طوبى لمن قتلهم»، فقال عفان ويونس: «لمن قتلهم وقتلوه ثلاثاً»^(١).

أبو العالية

(توفي ٩٠ وقيل ٩٢ هـ)

عن محمد بن واسع عن أبي العالية قال: «ما أدري أي النعمتين
أعظم عليّ، نعمة أنعمها عليّ فأنقذني بها من الشرك، أو نعمة أنعمها عليّ
فأنقذني بها من الحرورية»^(٢).

جابر بن زيد

(توفي ٩٣ هـ)

أخرج ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل^(٣) بسنده عن عذرة قال:
دخلت على جابر بن زيد فقلت: «إن هؤلاء القوم يتحلونك - يعني
الإباضية - قال: أبرأ إلي الله عز وجل من ذلك».

(١) رواه الإمام أحمد ٤/٣٨٢، وابن أبي عاصم في السُّنَّة ٩٠٦. قال الألباني في «ظلال السُّنَّة»
٩٠٦: إسناده حسن.

(٢) مصنف عبد الرزاق ١٠/١٥٣؛ السنة لابن أبي زمنين، ص ٤٤٨.

(٣) ٤٩٤/٢.

إجماع السلف على ذم الخوارج

ويزعم كثير من الإباضية أن أصولهم تعود إلي جابر بن زيد أبي الشعثاء الأزدي، وأنه هو الإمام الحقيقي لمذهبهم، وهذا محض افتراء منهم^(١).

أنس بن مالك

(توفي ٩٣هـ)

سُئِلَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «إِن أَنَسًا إِذَا قُرِئَ عَلَيْهِمُ الْقُرْآنُ يُصَعِقُونَ؟ فَقَالَ: ذَلِكَ فَعَلَ الْخَوَارِجُ»^(٢).

عن عبد الرزاق، عن معمر، عن أبان قال: «خرجت خارجة من البصرة فقتلوا فأتيت أنساً فقال: ما للناس فزعوا؟ قلت: خارجة خرجت. قال: يقولون ماذا؟ قلت: يقولون مهاجرين. قال: إلى الشيطان هاجروا أوليس قد قال رسول الله ﷺ: «لا هجرة بعد الفتح»^(٣).

رفيع بن مهران، الشهير بـ«أبي العالية الرياحي»

(توفي ٩٣هـ)

وعن حميد الطويل، قال: «دخلنا على أبي العالية الرياحي ونحن شبيبة، فقال: أرى عليكم من الإسلام سيما خير، إن لم تكونوا حرورية،

(١) الآثار الواردة عن السلف في العقيدة ٢/٦٣١.

(٢) تلبس إبليس، ص ١٨٩.

(٣) مصنف عبد الرزاق ١٠/١٥٢.

ومن أهل الأهواء»^(١).

سعيد بن جبير

(توفي ٩٥هـ)

قال رحمه الله في قوله تعالى: ﴿وَأُخْرِمْتَشَبِهَتْ﴾: أما المتشابهات: فهن آيات في القرآن يتشابهن على الناس إذا قرؤهن، من أجل ذلك يضل من يضل ممن أدعي هذه الكلمة، كل فرقة يقرؤون آية من القرآن ويزعمون أنها لهم أصابوا بها الهدى.

ومما يتبع الحرورية من المتشابهة قوله تعالى: ﴿وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ﴾.

ويقرؤون معها: ﴿ثُمَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ﴾ فإذا رأوا الامام يحكم بغير الحق قالوا: قد كفر ومن كفر عدل بربه فقد أشرك، فهذه الأمة مشركون، فيخرجون فيفعلون ما رأيت؛ لأنهم يتأولون هذه الآية^{(٢)(٣)}.

(١) مختصر الحججة على تارك المحجة، للإمام نصر بن إبراهيم المقدسي، ص ٢٩٧.

(٢) الشريعة للأجري ١/ ٤٣٢.

(٣) كان سعيد بن جبير ممن خرج على عبد الملك بن مروان، ثم ندم [من تعليقات شيخنا حفظه

الله].

إجماع السلف على ذم الخوارج

مطرف بن عبدالله الشخير

(توفي ٩٥هـ)

أتى مطرفاً بن عبدالله الحرورية يدعون إلي رأيهم فقال: «يا هؤلاء إنه لو كانت لي نفسان تابعتكم بإحداهما وأمسكت الأخرى، فإن كان الذي تقولون هدى أتبعتها بالأخرى، وإن كانت ضلالة، هلكت نفسي ولكنها نفس واحدة، وأن أكرهه أن أغرر بها»^(١).

عمر بن عبد العزيز

(توفي ١٠١هـ)

عن المغيرة قال: خاصم عمر بن عبد العزيز الخوارج.

قال حميد: عن حسن عن أبيه قال: «أشهد أن كتاب عمر بن عبد العزيز قرئ علينا: إن سفكوا الدم الحرام، وقطعوا السبيل، فتبرأ في كتابه من الحرورية وأمرنا بقتالهم».

قالت الخوارج لعمر بن عبد العزيز: «نريد أن تسير فينا بسيرة عمر بن الخطاب فقال: ما لهم قاتلهم الله، والله ما زدت أن أتخذ رسول الله إماماً». اهـ.

عن عبد الرزاق، عن الثوري، عن عيسى بن المغيرة قال: «خرج

(١) الطبقات لابن سعد ٧/١٤٣.

إجماع السلف على ذم الخوارج

خارجي بالسيف بخراسان، فأخذ فكتب فيه: إن كان جرح أحداً فجرحوه، وإن قتل أحداً فاقتلوه، وإلا فاستودعوه السجن، واجعلوا أهله قريباً منه حتى يتوب من رأي السوء»^{(١)(٢)}.

عن بن وهب قال: أخبرني بن أبي الزناد عن أبيه قال: «خرجت حرورية بالعراق في خلافة عمر بن عبد العزيز، وأنا يومئذ بالعراق مع عبد الحميد بن عبدالرحمن بن زيد بن الخطاب، فكتب إلينا عمر بن عبدالعزيز يأمرنا أن ندعوهم إلى العمل بكتاب الله وسنة نبيه، فلما أعذر في دعائهم كتب إليه أن قاتلهم فإن الله وله الحمد لم يجعل لهم سلفاً يحتجون به علينا»^{(٣)(٤)}.

ابن أبي بردة

(توفي ١٠٣ هـ)

عن أبي بردة قال: «كنت جالساً عند عبيد الله بن زياد فأتى برؤوس الخوارج، كلما جاء رأس قلت: إلى النار»^(٥).

(١) مصنف عبد الرزاق ١٠/١١٤؛ والمصنف لابن أبي شيبة ٢١/٤٤٢.

(٢) فيه دلالة على أن الخوارج القعدية يسجنون إذا أعلنوا برأيهم حتى يتوبوا.

(٣) السنّة لابن أبي زمنين، ص ٤٥٠.

(٤) فيه دلالة على أن الخوارج ليس لهم سلف، وإنما يركبون رؤوسهم.

(٥) رواه الحاكم في المستدرک ١/٤٩.

إجماع السلف على ذم الخوارج

أبو قلابة

(توفي ١٠٤ هـ)

عن غيلان بن جرير قال: «أردت أن أخرج مع أبي قلابة إلى مكة، فاستأذنت عليه، فقلت: أدخل؟ قال نعم إن لم تكن حرورياً»^(١).

الإمام الشعبي

(توفي ١٠٣ و قيل ١٠٤ هـ)

قال عيسى بن عبد الرحمن السلمي البجلي، سألتُ الشعبي عن هذه الآية: ﴿وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ﴾ قلت: تزعم الخوارج أنها نزلت في الأمراء.

قال: كذبوا إنما نزلت في المشركين كانوا يخاصمون أصحاب رسول الله فيقولون: أما ما قتل الله فلا تأكلوا منه فأنزل الله: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ﴾... الآية، قال: لئن أكلتم الميتة وأطعتموهم إنكم لمشركون^(٢).

(١) المصنف لابن أبي شيبة ٤٤١/٢١.

(٢) رواه ابن أبي حاتم في تفسيره ٤/١٣٨٠ بواسطة استدراقات السلف في التفسير ص ٣٥٧.

إجماع السلف على ذم الخوارج

حميد بن هلال العدوي البصري

(توفي من الطبقة الثالثة)^(١)

قال سليمان بن المغيرة لحميد بن هلال: «كيف يرفعون القرآن على السلطان؟ قال حميد: ألم تر الخوارج كيف يتأولون القرآن على السلطان؟»^(٢).

بشر بن شفاف البصري

(توفي من الطبقة الثالثة)

قال رحمته الله: «سألني عبد الله بن سلام عن الخوارج؟

فقلت: هم أطول الناس صلاة، وأكثرهم صوماً غير أنهم إذا خلفوا الجسر^(٣)، أهرقوا الدماء، وأخذوا الأموال»^(٤).

طاوس رحمته الله

(توفي ١٠٦ هـ)

عن عبد الرزاق، عن معمر بن طاوس قال: «كان أبي يحرض يوم

(١) أشار ابن حجر كما في التقريب: تأتي في أول المائة الثانية.

(٢) فوائد محمد بن مخلد، ٩/١، طبعة الفتح.

(٣) يعني أنهم إذا خرجوا من المدينة أظهروا رأيتهم وتجاسروا [من تعليقات شيخنا].

(٤) المصنف لابن أبي شيبة ٤٣٨/٢١.

إجماع السلف على ذم الخوارج

رزيق في قتال الحرورية، قال: وذكرت الخوارج عند بن عامر، فذكر من اجتهدهم، فقال: ليسوا بأشدّ اجتهادًا من اليهود والنصارى ثم هم يقتلون»^(١).

عن عبد الرزاق، عن معمر بن أيوب، عن ابن طاوس قال: «لما قدمت الحروراء علينا، فرّ أبي فلحق بمكة ثم لقي ابن عمر فقال: قدمت الحروراء علنا ففررت منهم، ولو أدركوني لقتلوني، فقال ابن عمر: أفلحت إذاً وأنجحت»^(٢).

عبدالله بن رباح الأنصاري

(توفي ١٠٩ هـ)

عن عبد الرزاق، عن جعفر، عن أبي عمران، عن عبدالله بن رباح الأنصاري قال: «بلغني أن للنار عشرة أبواب، واحد منها للخوارج»^(٣).

(١) مصنف عبد الرزاق ١٠/١٢٠. «أي إذا كانوا حربيين ولم يكونوا معاهدين ولا ذميين» [من تعليقات شيخنا].

(٢) مصنف عبد الرزاق ١٠/١١٩.

(٣) مصنف عبد الرزاق ١٠/١٥٣. «يؤكد حديث النبي ﷺ عنهم أنهم كلاب النار» [من تعليقات شيخنا].

إجماع السلف على ذم الخوارج

ابن سيرين رحمته الله

(توفي ١١٠هـ)

عن شبابة، عن الهذيل بن بلال قال: «كنت عند محمد بن سيرين فأتاه رجل فقال: إن عندي غلاماً لي أريد بيعه، قد أعطيت به ست مائة درهم وقد أعطاني به الخوارج ثمان مائة، أفأبيعه منهم؟

قال: كنت بئعه من يهودي أو نصراني؟ قال: لا، قال: فلا تبعه منهم»^{(١)(٢)}.

عن عبد الرزاق، عن معمر، عن أيوب، عن ابن سيرين قال: «سأل رجل، قال: أتينا الحرورية زمان كذا وكذا لا يسألونا عن شيء غير أنهم يقتلون من لقوا، فقال ابن سيرين: ما علمت أحداً كان يتخرج من قتل هؤلاء تأثماً»^(٣).

ساق الأصبهاني بسند صحيح، عن ابن سيرين قال: «تزوج عمران ابن حطان امرأة من الخوارج ليردها عن مذهبها فذهبت به»^(٤).

(١) مصنف عبد الرزاق ٤٦٦/٢١.

(٢) أي كما لا ترضى ببيع العبد لأهل الكتاب خوفاً على دينه، فكذلك لا يجوز بيعه إلى الخوارج لأنهم يغيرونه عن السنة [من تعليقات شيخنا].

(٣) مصنف عبد الرزاق ١١٩/١٠.

(٤) فيه دلالة على خطورة الزواج من الخوارج، وأنها تؤثر على زوجها [من تعليقات شيخنا].

إجماع السلف على ذم الخوارج

الحسن البصري

(توفي ١١٠هـ)

أتى رجل من الخوارج إلي الحسن البصري فقال له: «ما تقول في الخوارج؟ فقال الحسن: هم أصحاب دنيا، قال: ومن أين قلت أنهم أصحاب دنيا والواحد منهم يمشي بين الرماح حتي تنكسر فيه ويخرج من أهله وولده؟»

قال الحسن: حدثني عن السلطان، هل منعك من إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة والحج والعمرة؟ قال: لا، فأراه إنما منعك الدنيا فقائلته عليها^(١).

قال الحسن عند ذكر الخوارج: «حيارى سكارى ليسوا يهوداً ولا نصارى ولا مجوساً فيعذرون»^(٢).

قيل للحسن: «يا أبا سعيد خرج خارجي بالحزبية (محلّه عند البصرة)، فقال: المسكين رأي منكرأ فأنكره فوقع فيما هو أنكر منه»^(٣).

عن عبد الرزاق، عن معمر قال: «قال الحسن لرجل من الخوارج ما الإسلام؟ قال شهادة أن لا إله الا الله، وأن محمد رسول الله، وحج البيت، وصيام رمضان، والغسل من الجنابة، وذكر أشياء؛ فقال الحسن:

(١) البصائر والذخائر، ص ١٥٦.

(٢) الشريعة للأجري ١/ ٣٤٤.

(٣) الشريعة للأجري ١/ ٣٤٥.

إجماع السلف على ذم الخوارج

إنك لتقتل من هذا دينه»^(١).

أتى رجل للحسن البصري فقال: «يا أبا سعيد، إن هؤلاء استنفروني لأقاتل الخوارج فما ترى؟ فقال: إن هؤلاء أخرجتهم ذنوب هؤلاء، وإن هؤلاء يرسلونك تقاتل ذنوبهم، فلا تكن القاتل منهم، فإن القوم أهل خصومة يوم القيامة».

معاوية بن قررة

(توفي ١١٣ هـ)

قال عبدالله ابن الإمام أحمد: حدثني أبي، ثنا أسود بن عامر، ثنا حماد بن سلمة، عن معاوية بن قررة قال: «هلكت الخوارج والأهواء»^(٢).

وهب بن منبه

(توفي ١١٤ هـ)

قال رحمته الله: إني قد أدركت صدر الإسلام فوالله ما كانت الخوارج جماعة قط^(٣) إلا فرَّقها الله على شر حالاتهم، وما أظهر أحد منهم قوله إلا

(١) مصنف عبد الرزاق ١٠/١٥١.

(٢) السنَّة لعبد الله، ص ٦٣٧.

(٣) فيه دلالة على أن الخوارج لا يُمكنهم الله، ومن ظهر منهم فإنه لا يدوم إلا إن ترك رأي الخوارج.

إجماع السلف على ذم الخوارج

ضرب الله عنقه، ولو مكن الله لهم من رأيهم لفسدت الأرض وقطعت السبل والحج ولعاد أمر الإسلام جاهلية، وإذا لقام جماعة كل يدعو إلي نفسه الخلافة، مع كل واحد منهم أكثر من عشرة آلاف يقاتل بعضهم بعضاً ويشهد بعضهم على بعض بالكفر، حتي يصبح المؤمن على نفسه ودينه ودمه وأهله وماله لا يدري مع من يكون، قال تعالي: ﴿وَلَوْلَا دَفَعُ اللَّهُ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَفَسَدَتِ الْأَرْضُ﴾^(١).

وقال رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «احذروا أيها الأحداث الأغمار هؤلاء الحروراء لا يدخلوكم في رأيهم المخالف فإنهم عرة لهذه الأمة»^(٢).
قال داود بن قيس: «كان وهب بن منبه يقول لنا: احذروا أيها الأحداث الأغمار هؤلاء الحروراء لا يدخلونكم في رأيهم المخالف، فإنهم عرة (عذرة) لهذه الأمة»^(٣).

عطاء بن أبي رباح

(توفي ١١٤ هـ)

عن عبد الرزاق، عن ابن جريج قال: «قلت لعطاء: ما يجلي لي من قتال الحروراء؟ قال: إذا قطعوا السبيل وأخافوا الأمن»^(٤).

(١) فيه دلالة على أن الله يدفع الخوارج بالأمراء، وإن كانوا ظالمين.

(٢) مناصحة وهب بن منبه لرجل تأثر بمذهب الخوارج، ١٢/١.

(٣) سير أعلام النبلاء ٤/٥٥٤.

(٤) مصنف عبد الرزاق ١٠/١١٤.

إجماع السلف على ذم الخوارج

عن أحمد بن إسحاق، ثنا إبراهيم بن نائلة، ثنا الزحاف، ثنا بن جريج قال: «رأيت عطاء يطوف بالبيت فقال: احفظوا عني خمساً: القدر خيره وشره وحلوه ومره من الله عز وجل، ليس للعباد فيه مشيئة ولا تفويض، وأهل قبلتنا مؤمنون، حرام دمائهم وأموالهم إلا بحقها، وقاتل الفئة الباغية بالأيدي، والتعامل لا بالسلاح، والشهادة على الخوارج بالضلالة»^(١).

قتادة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

(توفي ١١٧ هـ)

كان إذا قرأ هذه الآية: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَبَهَ مِنْهُ﴾ قال: «إن لم يكن الحرورية والسبئية فلا أدري من هم؟ وقال: ولعمري لو كان أمر الخوارج هدى لاجتمع، ولكنه كان ضلالاً فتفرق، فقد أصابوا هذا الأمر منذ زمان طويل، فهل أفلحوا فيه يوماً أو أنجحوا؟ يا سبحان الله، كيف لا يعتبر آخر هؤلاء القوم بأولهم، ولو كانوا على هدى قد أظهره الله وأفلحه ونصره، ولكنهم كانوا على باطل أكذبه الله وأدحضه، فهم كما رأيتهم كلما خرج لهم قرن أدحض الله حججهم، وأكذب أهدوتهم،

(١) تاريخ أصبهان ١٥٢/٢.

«هذا إن أمكن دفعهم بهذا، وإلا وجب على ولي الأمر دفع شرهم بما أمكن» [من تعليقات شيخنا].

إجماع السلف على ذم الخوارج

وإهراق دمائهم، إن كنتموا كان قرحاً في قلوبهم وغماً عليهم، وإن أظهره
أهرق الله دماءهم، ذاكم والله دين سوء فاجتنبوه، والله إن اليهود لبدعة،
وإن النصرانية لبدعة، وإن الحرورية لبدعة، وإن السبئية لبدعة، ما نزل بهن
كتاب ولا سنهن نبي»^(١).

حنظلة بن صفوان الكلبى

(توفي ١٣٠ هـ)

قاتل الخوارج^(٢).

إسحاق بن سويد

(توفي ١٣١ هـ)

قال رَضِيَ اللهُ عَنْهُ:

من الغزال منهم وابن باب	❖ ❖	«برئت من الخوارج لست منهم
حيارى محدثين من الشباب	❖ ❖	إذا اعتزلوا عن الإسلام جهلاً
يردون السلام على السحاب	❖ ❖	ومن قوم إذا ذكروا علياً
عصائب يفترون على الكتاب	❖ ❖	وممن دان دين أبي بلال
سيفصل بيننا يوم الحساب	❖ ❖	فكل لست منه وليس مني

(١) الطبراني ٣/١٧٨.

(٢) فتوح البلدان ١/٢٢٩.

إجماع السلف على ذم الخوارج

ولكني أحب بكل قلبي رسول الله والصديق حقاً
وأعلم أن ذاك من الصواب بما أرجو به حسن الثواب»^(١)

أيوب السختياني

(توفي ١٣١هـ)

قال رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «إن الخوارج اختلفوا في الإسلام واجتمعوا على السيف»^(٢).

قال سعيد بن عامر الضبي، عن سلام بن أبي مطيع قال: «رأى أيوب رجلاً من أصحاب الأهواء فقال: إني لأعرف الذلة في وجهه، ثم تلا ﴿سَيَنَا لَهُمْ غَضَبٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَذِلَّةٌ﴾ ثم قال: هذه لكل مفتر، وكان يسمي أصحاب الأهواء خوارج، ويقول: إن الخارج اختلفوا في الاسم، واجتمعوا على السيف»^(٣).

عبدالرحمن بن يزيد

(توفي ١٣٧هـ)

عن الأعمش قال: سمعتهم يذكرون أن عبدالرحمن بن يزيد غزا الخوارج»^(٤).

(١) شرح أصول السنة، اللالكائي، ٤/٤٢. تاريخ ابن معين، ٤/١٧٧، رقم الحديث: ٣٥٩٣.

(٢) شرح السنة للبخاري، ١٠/٤٣٢.

(٣) سير أعلام النبلاء، ٦/٢١، أصول السنة للالكائي، ١/١٤٣، ٢٨٩-٢٩٠.

(٤) المصنف لابن أبي شيبة، ٢١/٤٢٦.

إجماع السلف على ذم الخوارج

زيد بن ربيع

(توفي ١٤٠هـ)

أخرج ابن عساكر عن إبراهيم بن أبي شيبان قال: «سألت زيد بن ربيع، يا أبا جعفر ما تقول في الخوارج في تكفيرهم الناس، قال: كذبوا، يقول الله تعالى ﴿لَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تُولُوا وُجُوهَكُمْ﴾ فمن آمن فهو مؤمن ومن كفر فهو كافر»^(١).

الإمام سليمان بن مهران الأعمش

(توفي ١٤٨هـ)

قال الذهبي: حدثنا أبو سعيد الأشجع، حدثنا ابن إدريس، عن الأعمش قال: «جلست إلى إدريس بن معاوية بواسط ذكر حديثاً فقلت: من ذكر هذا؟ فضرب لي مثل رجل من الخوارج، فقلت: أتضرب لي هذا المثل، تريد أن أكنس الطريق بثوبي، فلا أمر ببعرة ولا خنفس إلا حملتها»^(٢).

الإمام أبو حنيفة

(توفي ١٥٠هـ)

قال رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «وكننت قد نازعت طبقات الخوارج من

(١) يُنظر: تاريخ ابن عساكر ٧/ ٢٤.

(٢) السير ٦/ ٢٣٠.

إجماع السلف على ذم الخوارج

الإباضية والصفيرية وغيرهم. إن الخوارج لما ظهرُوا على الكوفة أخذوا أبا حنيفة فقالوا: تُب يا شيخ من الكفر فقال: أنا تائب إلى الله من كل كفر فخلَّوْا عنه، فلما ولى، قيل لهم: إنه تاب من الكفر وإنما يعني به ما أنتم عليه فاسترجعوه، فقال رأسهم يا شيخ: إنما تُبْت من الكفر، وتعني به ما نحن عليه؟ فقال أبو حنيفة: أبظن تقول هذا أم بعلم؟ فقال: بل بظن، فقال أبو حنيفة: إن الله تعالى يقول ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ﴾ وهذه خطيئة منك، وكل خطيئة عندك كفر، فتب أنت أولاً من الكفر. فقال: صدقت يا شيخ أنا تائب من الكفر»^(١).

سأل أبو مطيع البلخي الإمام أبا حنيفة: «ما تقول في الخوارج المحكمة؟ قال: هم أخبث الخوارج، قلت له: أتكفرهم؟ قال: لا ولكن نقاتلهم على ما قاتلهم الأئمة من أهل الخير وعلي رضي الله عنه وعمر بن عبد العزيز»^(٢).

الإمام الأوزاعي

(توفي ١٥٧هـ)

كتب الإمام الأوزاعي إلى عبدالرحمن بن ثابت بن ثوبان: «أما بعد: قد كنت عالماً بخاصة منزلتي من أبيك، فرأيت أن صِلتي إياه وتعاهدي

(١) أصول الدين عند أبي حنيفة للخميس، ص ١٧٢.

(٢) الفقه الأوسط، ص ١٠٨.

إجماع السلف على ذم الخوارج

إياك بالنصح في أول ما بلغني عنك في الجمعة والصلوات، فمررت بك فوعظتك فأجبتني بما ليس لك فيه حجة ولا عذر. في موعظة طويلة تدل على أنه لا يرى جمعة خلف ولاة الجور كمذهب الخوارج»^(١).

أبو جعفر المنصور

(توفي ١٥٨هـ)

قال الطبري: «ثم دخلت سنة أربع وخمسين ومائة، ثم ذكر ما حدث في هذه السنة من الأحداث... إلي أن قال: فمن ذلك خروج المنصور إلى الشام، ومسيره إلى بيت المقدس، وتوجيهه يزيد بن حاتم إلى أفريقية في خمسين ألفاً لحرب الخوارج الذين كانوا بها، وذكر أنه أنفق على ذلك الجيش ثلاثة وستين ألف درهم»^(٢).

الإمام سفيان بن سعيد الثوري

(توفي ١٦١هـ)

ذكر الحسن بن صالح عند الثوري فقال: «ذلك رجل يرى السيف على أمة محمد ﷺ»^(٣).

(١) السير للذهبي، ٧/ ٣١٤، الطبعة السابعة.

(٢) تاريخ الطبري ٨/ ٤٤.

(٣) السير ٧/ ٣٦٣.

إجماع السلف على ذم الخوارج

عبيد بن الحسن بن الحصين البصري

(توفي ١٦١ هـ)

كان رحمته الله يقول: «ليس الخوارج لهم غيبة»^(١).

زائدة بن قدامة الثقفي

(توفي ١٦١ هـ)

قال رحمته الله: «كان زائدة يجلس في المسجد، يحذرُ الناس من ابن لوهي وأصحابه، قال: وكان يري السيف»^(٢).

الإمام مالك بن أنس «إمام دار الهجرة»

(توفي ١٧٩ هـ)

قال في المدونة: «قيل لمالك: أرأيت قتلي الخوارج أيُصلى عليهم؟ قال: لا، وقال مالك في القدرية والإباضية: لا يُصلى على موتاهم ولا تتبع جنازتهم ولا تُعاد مرضاهم، فإذا قُتلوا فذلك أحرى ألا يُصلى عليهم»^(٣).

(١) مسائل الإمام أحمد براوية حرب الكرمانى، ص ٣١٩.

(٢) السيرة ٧/٣٦٤.

(٣) المدونة ١/١٨٢. علق شيخنا: «وهذا لعله خرج من الإمام من باب الزجر على أهل البدع

وليس من باب تكفيرهم».

إجماع السلف على ذم الخوارج

قال إسحاق القاضي: «رأى مالك قتل الخوارج وأهل القدر من أجل الفساد الداخل في الدين، وهو من باب الفساد في الأرض، وليس إفسادهم بدون فساد قطاع الطريق والمحاربين للمسلمين على أموالهم؛ فوجب بذلك قتلهم إلا أنه يرى استتابتهم لعلمهم يراجعون الحق، فإن تمادوا قتلوا على إفسادهم لا على الكفر»^(١).

قال القاضي عياض: «قال مالك: لا تجوز شهادة القدري الذي يدعو إلى بدعته ولا الخارجي والرافضي»^(٢).

الإمام عبد الله بن المبارك

(توفي ١٨١هـ)

وأما تعيين الفرق الهالكة فأقدم من بلغنا أنه تكلم في تضليلهم يوسف بن أسباط ثم عبد الله بن المبارك، وهما إمامان جليلان من أجل أئمة المسلمين، قال: «أصول البدع أربعة: الروافض، والخوارج والقدرية، والمرجئة»^(٣).

(١) منهج الإمام مالك في إثبات العقيدة. علق شيخنا: «وفي الأثر المذكور دلالة على أن المقصود به دعاة الخوارج».

(٢) ترتيب المدارك ٢/٤٧ بواسطة اعتقاد أئمة السلف للخميس، ص ٣٠.

(٣) نقله شيخ الإسلام ابن تيمية في مجموع الفتاوى ٣/٣٥٠.

إجماع السلف على ذم الخوارج

الإمام أبو بكر بن عياش

(توفي ١٩٣هـ)

قال رحمته الله: «عمّوه [أي قبر عثمان رضي الله عنه] لئلا تنبشه الخوارج»، وقال: «لا أصلي على الحروري؛ لأنه يزعم أن علياً كافر»^(١).
وقال رحمته الله: «لا أصلي على رافضي ولا حروري؛ لأن الرافضي يجعل عمر كافراً، والحروري يجعل علياً كافراً»^(٢).

الإمام يوسف بن أسباط

(توفي ١٩٥هـ)

عن أبي عاصم قال: «سمعت المسيب بن واضح يقول: أتيت يوسف بن أسباط فقلت له: يا أبا محمد إنك بقية من مضى- من العلماء، وأنت حجة على من لقيت، وأنت إمام سنة، ولم أتك أسمع منك الأحاديث ولكن أتيتك أسألك عن تفسيرها، وقد جاء هذا الحديث: (إن بني إسرائيل افترقت على إحدى وسبعين فرقة، وإن هذه الأمة ستفترق ثنين وسبعين فرقة)، فما هذه الفرق حتي نجتنبهم؟ قال أصلها أربع: القدرية، والمرجئة، والشيعية، والخوارج؛ فثمانية عشر منها في الشيعة»^(٣).

(١) السنّة للبرهاري، ص ١٢٩؛ تاريخ الإسلام للذهبي ٢/ ٣٧١.

(٢) الإبانة الصغرى لابن بطّة.

(٣) الحجّة في بيان المحجّة، ص ١٤٦.

إجماع السلف على ذم الخوارج

الإمام الشافعي

(توفي ٢٠٤هـ)

قال النووي: «وحكى الإمام الشافعي في تكفير الخوارج وجهين، قال: فإن لم نكفرهم فلهم حكم المرتدين، وقيل البغاة، فإن قلنا كالمتردين لم تنفذ أحكامهم».

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «ومذهب الشافعي أيضاً نزاع في كفرهم»^(١).

الإمام أبو بكر الحميدي

(توفي ٢١٩هـ)

قال رحمته الله حاكياً عقيدة أئمة الحديث: «وأن لا نقول كما قالت الخوارج: من أصاب كبيرة فقد كفر»^(٢).

الإمام أبو عبيد القاسم بن سلام

(توفي ٢٢٤هـ)

قال رحمته الله: «وأما القول الثالث: الذي بلغ كفر الردة نفسها فهو شر من الذي قبله؛ لأنه مذهب الخوارج الذين مرقوا من الدين بالتأويل،

(١) أقوال أئمة السلف في الحكم على الخوارج، ص ١٠٩؛ مجموع الفتاوى ٢٨/٥١٨.

(٢) اعتقاد أئمة الحديث للخميس، ص ٥٣.

إجماع السلف على ذم الخوارج

فكفروا الناس بصغار الذنوب وكبارها، وقد علمت ما وصفهم رسول الله من المروق، وما أذن فيهم من سفك دمائهم»^(١).

الإمام علي بن المديني

(توفي ٢٣٢هـ)

قال رحمه الله: «ويحل قتال الخوارج واللصوص إذا عرضوا للرجل في نفسه وماله، أو ما دون نفسه: فله أن يقاتل عن نفسه وماله حتى يدفع عنه في مقامه»^(٢).

الإمام مصعب بن عبد الله الزبيري

(توفي ٢٣٦هـ)

ذكر مصعب أن أباه أخبره أن الرشيد قال له: «ما تقول في الذين طعنوا على عثمان؟ قال قلت: يا أمير المؤمنين، طعن عليه ناس، وكان معه ناس، فأما الذين طعنوا عليه فتنفروا عنه، فهم أنواع الشيعة وأهل البدع وأنواع الخوارج، وأما الذين معه فهم أهل الجماعة إلي اليوم، فقال لي: ما أحتاج أن أسأل بعد هذا اليوم»^(٣).

(١) كتاب الإيمان للقاسم بن سلام، ص ٦٧.

(٢) السنّة للالكائي ٢/ ١٨٥.

(٣) تاريخ الطبري ٨/ ٣٠٣.

إجماع السلف على ذم الخوارج

الإمام أحمد بن حنبل الشيباني

(توفي ٢٤١هـ)

قال رحمته الله: «الخوارج قوم سوء، لا أعلم في الأرض يوماً شراً منهم».

وقال رحمته الله: «صح الحديث فيهم عن النبي من عشرة وجوه».

وقال رحمته الله: «لا تبع للخوارج الطعام والثياب، ولا تشتري منهم، الخوارج مارقة قوم سوء، وقال لا تكلمهم ولا تصلي عليهم»^(١).

وثبت عنه أنه قال: «أعاذنا الله من رأي الخوارج ومن البدع».

قال عبدالله بن الإمام أحمد: «قال أبي: رأيت ابن خصيف وكان يقال إنه يرى رأي الخوارج».

قال أبي: «كان عمران بن حطان يرى رأي الخوارج»^(٢).

قال الإمام الخلال: «أخبرني أحمد بن الحسين، أن أبا عبد الله سئل عن الخوارج؟ فقال: لا تكلمهم ولا تصلي عليهم».

قال الإمام الخلال: «أخبرني حرب بن إسماعيل الكرماني قال: قلت لأحمد بن حنبل: الرجل يبيع غلامه من الخوارج؟ قال: لا، قلت: فيبيع منهم الطعام والثياب؟ قال: لا، قلت: فإن أكرهوه؟ فكره ذلك كله، قلت: فيشتري منهم؟ قال: لا يشتري ولا يبيع».

(١) علق شيخنا فقال: هذا من باب الزجر للبعد عن أهل البدع والتحذير منهم.

(٢) السنّة للخلال ١/١٤٥-١٥٥؛ السيرة ١١/٢٢٧-٣٣٢.

إجماع السلف على ذم الخوارج

قال الخلال: حدثني محمد بن علي قال: ثنا الأثرم قال: «ذُكر لأبي عبد الله: هاجت الفتنة وأصحاب رسول الله متوافرون، فرأوا أن يهدر كل دم أصيب على تأويل القرآن؟ قيل له: مثل الحرورية؟ قال: نعم. قال أبو عبد الله: فأما قاطع الطريق فلا».

وقال بِحَمْدِ اللَّهِ: «وقد أصبح الناس في نقص عظيم شديد من دينهم عامة ومن صلاتهم خاصة، فأصبح الناس في صلاتهم ثلاثة أصناف لا صلاة لهم: أحدهما: الخوارج، والروافض، والمشبهة، وأهل البدع يحقرون الصلاة في الجماعات ولا يشهدونها مع المسلمين في مساجدهم بشهادتهم علينا بالكفر والخروج من الإسلام»^(١).

قال الخلال: «أخبرني يوسف بن موسى، أن أبا عبد الله قيل له: أكفر الخوارج؟ قال: هم مارقة. قيل: أكفارهم؟ قال: هم مارقة مرقوا من الدين»^(٢).

وقال بِحَمْدِ اللَّهِ: «وأما الخوارج فمرقوا من الدين وفارقوا الملة وشذوا عن الإسلام، وشذوا عن الجماعة فضلوا عن السبيل والهدى وخرجوا على السلطان، وكفروا من خالفهم إلا من قال بقولهم، وكان على مثل قولهم ورأيهم، وثبت معهم في دار ضلالتهم»^(٣).

(١) رسالة الصلاة «للإمام أحمد» طبقات الحنابلة ١/ ٢٧١.

(٢) السنن للخلال ١/ ١٤٥-١٥٧-١٥٥-١٥٢.

(٣) المسائل والرسائل المروية عن الإمام أحمد في العقيدة ٢/ ٣٥٣، جمع: عبد الإله بن سلمان الأحدي، دار طيبة.

إجماع السلف على ذم الخوارج

الإمام محمد بن إسماعيل البخاري

(توفي ٢٥٦هـ)

ذكر رحمته الله في صحيحه، «كتاب: استتابة المرتدين، باب: قتل الخوارج والملحدين بعد إقامة الحجة عليهم». وقال رحمته الله: «الخوارج مراق»^(١).

أحمد بن محمد بن هاني الأثرم

(توفي ٢٦٠هـ)

قال رحمته الله: «ثم تواترت الأحاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم فكثرت عنه، وعن الصحابة، والأئمة بعدهم رضي الله عنهم يأمرون بالكف، ويكرهون الخروج، وينسبون من في ذلك إلى فراق الجماعة، ومذهب الحرورية وترك السنة»^(٢).

الإمام مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري رحمته الله

(توفي ٢٦١هـ)

وفي صحيحه: «كتاب: الزكاة، باب: ذكر الخوارج وصفاتهم»، «باب: التحريض على قتل الخوارج» و«باب شر الخلق»، ثم ذكر الأحاديث

(١) اعتقاد أئمة الحديث للخميس، ص ٨٠.

(٢) ناسخ الحديث ومنسوخه ٢٥٧/١١.

إجماع السلف على ذم الخوارج

الدالة على ذمهم وقتلهم وأنهم شر الخلق^(١).

الإمام أبوزرعة الرازي

(توفي ٢٦٤هـ)

قال رحمته الله: «والخوارج مَرَّاق»^(٢).

الإمام يزيد بن ماجه رحمته الله

(توفي ٢٧٣هـ)

قال رحمته الله في «سننه»: «باب في ذكر الخوارج»، وساق الأدلة الدالة على ذمهم^(٣).

الإمام أبوداود السجستاني رحمته الله

(توفي ٢٧٥هـ)

قال رحمته الله في «سننه»: «كتاب: السنة، باب: الخوارج - باب في قتال الخوارج».

وقال رحمته الله: حدثنا محمد بن عبيد ومحمد بن عيسى قالا: ثنا حماد

(١) صحيح مسلم، ص ٤٢٩-٤٣٤.

(٢) اعتقاد أئمة الحديث للخميس، ص ٩٤.

(٣) سنن ابن ماجه، ص ٤٥.

إجماع السلف على ذم الخوارج

عن أيوب عن محمد عن عبيدة: «أن علياً ذكر أهل النهروان، فقال: فيهم رجل مودن اليد، أو خدج اليد، أو مثدون اليد، لولا أن تبطروا لنبأتكم ما وعد الله الذين يقتلونهم على لسان محمد ﷺ»، قال: قلت: أنت سمعت هذا منه؟ قال: إي ورب الكعبة^(١).

الإمام أبوحاتم الرازي

(توفي ٢٧٧هـ)

قال رحمه الله: «والخوارج مُرَّاق»^(٢).

الإمام الترمذي

(توفي ٢٧٩هـ)

قال رحمه الله في «سننه»^(٣): «كتاب: الفتن، باب: في صفة المارقة».

ثم قال رحمه الله: «وقد روي في غير هذا الحديث عن النبي ﷺ، حيث وصف هؤلاء القوم الذين يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية، إنما هم الخوارج الحرورية وغيرهم من الخوارج».

وقال رحمه الله: «وقد روي في غير هذا الحديث عن النبي ﷺ، حيث

(١) سنن أبو داود، كتاب السنة ٧ / ١٤٠.

(٢) اعتقاد أئمة الحديث للخميس، ص ٩٤.

(٣) سنن الترمذي، كتاب الفتن، باب المارقة ٦٣٤، طبعة دار ابن الجوزي.

إجماع السلف على ذم الخوارج

وصف هؤلاء القوم الذين يقرؤون لا يجاوز تراقيهم، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية، إنما هم الخوارج، الحرورية وغيرهم من الخوارج»^(١).

الإمام أبوبكر بن أبي عاصم

(توفي ٢٨٧هـ)

قال بِسْمِ اللَّهِ: «باب: المارقة والحرورية والخوارج السابق لها خذلان خالقها»^(٢). ثم ذكر الأحاديث الواردة على ذم الخوارج.

قال أبو بكر بن أبي عاصم: «سمعت المسيب بن واضح، سنة تسع وعشرين ومائتين، يقول: أتيت يوسف بن أسباط، فقلت: يا أبا محمد، إنك بقية ممن مضى من العلماء، وأنت حجة على من لقيت، وأنت إمام سنة، ولم آتك أسمع منك الأحاديث، ولكن أتيتك أسألك عن تفسيرها، وقد جاء هذا الحديث «إن بني إسرائيل افرقت على إحدى وسبعين فرقة، وإن هذه الأمة ستفرق على اثنين وسبعين فرقة» فما هذه الفرق حتى نجتبهم؟ فقال: أصلها أربعة: القدرية، والمرجئة، والشيعة، والخوارج».

(١) سنن الترمذي، كتاب الفتن، باب المارقة ٦٣٤، طبعة دار ابن الجوزي.

(٢) السنة لابن أبي عاصم، ٤٣٨/٢.

إجماع السلف على ذم الخوارج

الإمام الكرمانى

(توفي ٢٨٠هـ)

قال رحمته الله: «وأما الخوارج، فمرقوا من الدين، وفارقوا الملة وشردوا على الإسلام، وشذوا عن الجماعة وضلوا عن سبيل الهدى، وخرجوا على السلطان، والأئمة، وسلوا السيف على الأمة واستحلوا دماءهم وأموالهم وأكفروا من خالفهم إلا من قال بقولهم وكان على مثل رأيهم وثبت معهم في دار ضلالتهم، إلى أن قال رحمته الله وأشياء كثيرة يخالفون فيها الإسلام وأهله، فكفى بقوم ضلالة يكون هذا رأيهم ومذهبهم ودينهم، وليسوا من الإسلام في شيء وهم المارقة». ثم ذكر رحمته الله أسماءهم ثم قال: «كل هؤلاء خوارج، وفساق مخالفون للسنة، خارجون من الملة، أهل بدعة وضلالة، وهم لصوص قطاع، قد عرفناهم بذلك».

وقال: «وقولهم أخبث الأقاويل وأبعدها من الإسلام والسنة»^(١).

الإمام المروزي

(توفي ٢٩٤هـ)

قال رحمته الله: «وقد غلت في تأويل هذه الأخبار التي جاءت في نفي

(١) إجماع السلف للكرمانى، ص ٨٦؛ مسائل الإمام أحمد برواية حرب، ص ٣٦٤.

علّق شيخنا: «المقصود أنهم أهل شر يقطعون الدين، وهم لصوص على الأمة في دعواهم الإسلام لأنفسهم دون غيرهم».

إجماع السلف على ذم الخوارج

الإيمان عن من ارتكب الكبائر طوائف من أهل الأهواء والبدع، منهم الخوارج».

وقال رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «ففي جميع ما ذكرنا دليل على ضلالة الخوارج وغلوهم ومروقهم من الدين».

وقال رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «ومن الدليل على ضلالة الخوارج (سوى ما ذكرنا)، مخالفتهم الجماعة أصحاب رسول الله، اقتتل المسلمون يوم الجمل ويوم صفين، وأصحاب رسول الله من المهاجرين والأنصار متوافرون، فقتل بينهم خلق كثير، لم يشهد بعضهم على بعض بالكفر، ولا استحل بعضهم مال بعض، وقعد عن الفريقين جميعاً جماعة من أصحاب رسول الله، فلم يشهد القاعدون عليهم بالكفر، ولا شهدوا أولئك على هؤلاء بالكفر».

وقال رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «وقد أنكر طوائف من أهل الأهواء والبدع من الخوارج والروافض المسح على الخفين»^(١).

الإمام الطبري

(توفي ٣١٠ هـ)

قال في تأويل قوله تعالى: ﴿وَقَدِمْنَا إِلَىٰ مَا عَمِلُوا مِنَّ عَمَلٍ﴾ «وقدمنا: وعمدنا إلى ما عمل هؤلاء المجرمون من عمل».

ومنه قول الراجز:

(١) تعظيم قدر الصلاة، ص ٤١٩؛ والسنة للمروزي، ص ١٠٤.

إجماع السلف على ذم الخوارج

وَقَدِمَ الْخَوَارِجُ الضُّلَّالُ
إِلَى عِبَادِ رَبِّهِمْ وَقَالُوا
إِنَّ دِمَاءَكُمْ لَنَا حَالِلٌ

يعني بقوله: قدم: عمد. وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل».

وقال رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «وفي هذه السنة (أي سنة تسع وعشرين ومائة)، وجّه مروانُ يزيدَ بنَ عمر بن هُبَيْرَة إلى العراق لحرب من بها من الخوارج».

وقال رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «ثم دخلت سنة أربع وخمسين ومائة، ثم ذكر الخبر عمّا كان فيها من الأحداث ثم قال: فمن ذلك خروج المنصور إلى الشام، وسيره إلى بيت المقدس، وتوجيهه يزيد بن حاتم إلى أفريقية في خمسين ألف - فيما ذكر - لحرب الخوارج الذين كانوا بها، وذكر أنه أنفق على ذلك الجيش ثلاثة وستين ألف درهم».

وقال رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «والقول في أهل الآثام العظام وأسائهم وصفاتهم، والقول في أهل الاستحقاق للإمارة والخلافة، وأحكام المارقة من الخوارج على الأئمة»^(١).

(١) تفسير سورة الفرقان - تاريخ الطبري ١٨ ٤٤ - التبصير في معالم الدين.

إجماع السلف على ذم الخوارج

الإمام أبو بكر الخلال

(توفي ٣١١هـ)

قال رحمته الله: «باب: تفرّيع أبواب الخوارج وقتالهم».

«باب الحكم من الأموال التي يصيبها الخرمية والخوارج وأهل البغي من المحاربين لأهل الإسلام»^(١).

الإمام ابن المنذر

(توفي ٣١٨هـ)

قال ابن المنذر: «أجمع أهل العلم على القول به، أي عدم الجمع بين المرأة وعمتها. وليس فيه بحمد الله اختلاف، إلا أن بعض أهل البدع ممن لا تعد مخالفته خلافاً، وهم الرافضة والخوارج لم يجرموا ذلك الإجماع»^(٢).

الإمام البربهاري

(توفي ٣٢٩هـ)

قال رحمته الله: «ويجوز قتال الخوارج إذا عرضوا للمسلمين في أموالهم وأنفسهم وأهليهم»^(٣).

(١) السُّنَّة للخلال ١/١٤٤.

(٢) المغني ١٨/٥٢٦.

(٣) السنة للبرهاري، ص ١٣٠، دار ابن حزم.

إجماع السلف على ذم الخوارج

الإمام الأشعري

(توفي ٣٣٤ هـ)

قال **رحمته الله**: «أجمعت الخوارج على إكفار علي بن أبي طالب أن حَكَمَ، وهم مختلفون هل كفره، شرك أو لا؟ وأجمعوا على أن كل كبيرة كفر، إلا النجدات، فإنها لا تقول ذلك وأجمعوا على أن الله سبحانه يعذب أصحاب الكبائر عذاباً دائماً، إلا النجدات أصحاب نجدة».

وقال **رحمته الله**: «وأما السيف، فإن الخوارج جميعاً تقول به وتراه، إلا أن الإباضية لا ترى اعتراض الناس بالسيف، ولكنهم يرون إزالة أئمة الجور»^(١).

الإمام الخطابي

(توفي ٣٤٤ هـ)

قال **رحمته الله**: «أجمع علماء المسلمين على أن الخوارج مع ضلالتهم فرقة من فرق المسلمين»^(٢).

(١) مقالات الإسلاميين ١/١٠٧-٢٠٤ ورسالة أهل الثغر .

(٢) فتح الباري ١٢/٣٤٤ .

إجماع السلف على ذم الخوارج

الإمام محمد بن حبان

(توفي ٣٥٤هـ)

قال **رحمته الله**: ذكر الأخبار عن خروج الحرورية التي خرجت في أول الإسلام.

وقال **رحمته الله**: ذكر الأخبار بأن الحرورية هم من شرار الخلق عند الله.

وقال **رحمته الله**: ذكر الأمر بقتل الحرورية إذا خرجت تريد شق عصا المسلمين.

وقال **رحمته الله**: ذكر الأخبار عن الشيء الذي يستدل به على مروق أهل النهروان من الإسلام.

وقال **رحمته الله**: ذكر الأخبار بأن الخوارج من أبغض خلق الله جل وعلا إليه^(١).

الإمام الأجرى

(توفي ٣٦٠هـ)

قال **رحمته الله**: «باب: ذم الخوارج، وسوء مذاهبهم وإباحة قتالهم».

وقال: «ذكر ثواب من قاتل الخوارج فقتلهم أو قتلوه».

(١) آراء الإمام ابن حبان في مسائل الاعتقاد، ص ٤٥٠.

إجماع السلف على ذم الخوارج

ثم قال بِرَحْمَةِ اللَّهِ: «لم يختلف العلماء قديماً وحديثاً، أن الخوارج قوم سوء عصاة لله تعالى ولرسوله، وإن صلوا وصاموا، واجتهدوا في العبادة، فليس ذلك بنافع لهم؛ لأنهم قوم يتأولون القرآن على ما يهون، يُموهون على المسلمين، وقد حذر الله تعالى منهم، وحذر النبي ﷺ، وحذرناهم الخلفاء الراشدون بعده، وحذرناهم الصحابة رضي الله عنهم ومن تبعهم بإحسان، والخوارج هم الشراة الأنجاس الأرجاس، ومن كان على مذهبهم من سائر من يتوارثون هذا قديماً وحديثاً، ويخرجون على الأئمة والأمراء ويستحلون قتل المسلمين».

وقال بِرَحْمَةِ اللَّهِ: «فلا ينبغي لمن رأى اجتهاد خارجي قد خرج على إمام عدلاً كان الإمام أو جائراً، فخرج وجمع جماعة، وسل سيفه واستحل قتال المسلمين؛ فلا ينبغي له أن يغتر بقراءته للقرآن، ولا بطول قيامه في الصلاة، ولا بدوام صومه، ولا بحسن ألفاظه في العلم، إذا كان مذهبه مذهب الخوارج».

وقال بِرَحْمَةِ اللَّهِ: «قد ذكرت من التحذير من مذهب الخوارج ما فيه بلاغ لمن عصمه الله تعالى عن مذهب الخوارج، ولم ير رأيهم فصبر على جور الأئمة وحيف الامراء، ولم يخرج عليهم بسيفه، وسأل الله تعالى كشف الظلم عنه وعن المسلمين، ودعا للولادة بالصلاح، وحج معهم، وجاهد معهم كل عدو للمسلمين، وصلى خلفهم الجمعة والعيدين، وإن أمره بطاعة فأمكنه أطاعهم واعتذر إليهم، وإن أمره بمعصية لم يطعهم، وإذا دارت الفتن بينهم لزم بيته وكف لسانه ويده، ولم يهو ما هم فيه، ولم يُعن

إجماع السلف على ذم الخوارج

على فتنة، فمن كان هذا وصفه كان على الصراط المستقيم ان شاء الله»^(١).

وقال **رَضِيَ اللهُ عَنْهُ**: «وأما صفة من تغرَّب في معصية مثل: أن يقطع الطريق على المسلمين، أو أن يعين الخوارج... إلى أن قال: فهؤلاء وما يشبه أمثالهم، عصاة لله عز وجل بتغرّبهم، وفرض عليهم التوبة والرجوع عن قبيح ما خرجوا، فإن ماتوا في غربتهم لم تحمد أحوالهم»^(٢).

الإمام الأزهري

(توفي ٣٧٠ هـ)

قال **رَضِيَ اللهُ عَنْهُ**: «الخوارج قوم من أهل الأهواء، لهم مقالة على حده»^(٣).

الإمام أبو بكر بن إسماعيل الإسماعيلي

(توفي ٣٧١ هـ)

قال **رَضِيَ اللهُ عَنْهُ**: «ولا يقولون - أي أهل الحديث - إن أسماء الله عزَّ وجلَّ، كما تقوله الخوارج والمعتزلة وطوائف من أهل الأهواء مخلوقة»^(٤).

(١) الشريعة للأجري ١ / ٣٧١ - ٣٤٢ - ٣٢٥.

(٢) الغرباء تحقيق بدر البدر، دار الخلفاء - الكويت، ١ / ٧٥، فتدبر: بلغ ذم السلف للخوارج، أنهم ذموا من أعانهم.

(٣) تهذيب اللغة ٧ / ٥٠.

(٤) اعتقاد أهل الحديث للخميس، ص ٨٠.

إجماع السلف على ذم الخوارج

الإمام أبو الحسن الملقب

(توفي ٣٧٧ هـ)

قال رحمته الله: «[باب: ذكر الشراة والخوارج]: وأنا أذكر الشراة الخوارج وعددهم في هذا الجزء.

فأما الفرقة الأولى من الخوارج: فهم المحكمة الذين كانوا يخرجون بسيوفهم في الأسواق، فيجتمع الناس على غفلة، فيقولون: لا حكم إلا لله، ويضعون سيوفهم فيمن يلحقون من الناس، فلا يزالون يقتلون حتى يقتلوا، وكان الواحد منهم إذا خرج للتحكيم، لا يرجع أو يقتل، فكل الناس منهم على وجَلٍ وفتنة».

وقال رحمته الله عنهم: «وأنتم بإجماع الأمة مارقون خارجون من دين الله، لا اختلاف بين الأمة في ذلك، مع أن أفعالكم من إهراق دماء المسلمين وتكفيركم السلف والخلف واستحلالكم لما حرم الله، عليكم ظاهرة شاهدة عليكم، بأنكم خارجون من الدين داخلون في البغي والفسوق».

وقال رحمته الله: «في الفرقة التاسعة من فرق الخوارج، وهم الصليدية: وهم أشر الخوارج وأقذرهم، وأكثرهم فساداً ولهم عدد وجمع بناحية سجستان ونواحيها»^(١).

(١) التنبيه والرد على أهل البدع ٤١ / ٣٨-٤٣، مكتبة مدبولي - القاهرة، تحقيق: محمد زينهم.

إجماع السلف على ذم الخوارج

الإمام القحطاني

(توفي ٣٧٩ هـ)

قال رحمته الله في نونيته:

«والويل للركب الذين سعوا إلى ❖❖ عثمان فاجتمعوا على العصيان»

الإمام الدارقطني

(توفي ٣٨٥ هـ)

قال في ترجمة [عمران بن حطان الخارجي]: «متروك لسوء اعتقاده
وخبث مذهبه»^(١).

الإمام ابن بطة العكبري

(توفي ٣٨٧ هـ)

قال رحمته الله: «فقد ذكرت من الرواية عن رسول الله، وما أخبر به
من هذه الأمة ومضاهاتها في تفرقها اليهود والنصارى والأمم السالفة، ما
في بعضه كفاية لأهل الحق والرعاية، فإن قال قائل: قد صح عندنا من
كتاب ربنا ومن قول نبينا إن الأمم الماضية من أهل الكتاب تفرقوا
واختلفوا وكفر بعضهم بعضاً ومثل ذلك، فقد حل بهذه الأمة حتى كثرت

(١) مسائل أبو داود ١/٣٦٢.

إجماع السلف على ذم الخوارج

فيهم الأهواء وأصحاب الآراء والمذاهب، وكل ذلك فقد رأيناه وشاهدناه، فنريد أن نعرف هذه الفرق المذمومة لنجنبها ونسأل مولانا الكريم أن يعصمنا منها ويعيدنا مما حل بأهلها الذين استهوتهم الشياطين فأصبحوا حيارى، عن طريق الحق صادين، قلت: فاعلم رحمك الله أن لهذه الفرق والمذاهب كلها أصولاً أربعة، فكلها عن الحق حائدة، والإسلام وأهله معاندة، وعن أربعة أصول يتفرقون، ومنها يتشعبون، وإليها يرجعون، ثم تشعب بهم الطرق وتأخذهم الأهواء وقبيح الآراء حتى يصيروا في التفرق إلى ما لا يحصى، فأما الأربعة الأصول التي بها يعرفون وإليها يرجعون، فهو ما حدثنا أبو بكر أحمد بن سليمان النجاد، وأبو عمر عبيد الله بن محمد بن عبيد بن مسبح العطار، وأبو بكر عبدالله بن سليمان بن الأشعث السجستاني، قال: حدثنا المسيب ابن واضح، قال: سمعت يوسف بن أسباط يقول: أصل البدع أربعة: الروافض، والخوارج، والقدرية والمرجئة^(١).

الإمام ابن أبي زمنين

(توفي ٣٩٩ هـ)

قال رحمته الله: «باب: النهي عن مجالسة أهل الأهواء وما وصفوا به. ولم يزل أهل السنة يعيبون أهل الأهواء المضلة، وينهون عن

(١) الإبانة ١/ ٣٧٧، دار الراجعية، الطبعة الثانية.

إجماع السلف على ذم الخوارج

مجالستهم ويخوفون فتنهم، ويخبرون بخلافهم، ولا يرون ذلك غيبه لهم، ولا طعناً عليهم». ثم ساق رحمته الله الآثار الواردة عن مجالسة أهل الأهواء، وعد منهم الخوارج.

وقال رحمته الله: «باب: في استتابة أهل الأهواء واختلاف أهل العلم في تكفيرهم».

ثم قال رحمته الله في كتاب هذا الباب. «قد أعلمتك بقول أئمة الهدى وأرباب العلم فيما سألت عنه، وفي غير ذلك عما يسأل عنه من [أصول السنة] التي خالف فيها أهل الأهواء المضلة كتاب الله وسنته رسوله ونبيه صلى الله عليه وسلم، ولولا أن أكابر العلماء يكرهون أن يسطر شيء من كلامهم ويخلد في كتاب، لأنباتك من زيغهم وضلالهم بما يزيد رغبة في الفرار عنهم، ونعوذ بالله من فتنهم، عصمنا الله وإياك من مضلات الفتن، ووفقنا لما يرضيه قولاً وعملاً، وقربنا إليه زلفاً زلفاً»^(١).

الإمام اللالكائي

(توفي ٤١٨ هـ)

قال رحمته الله: «سياق ما روي عن النبي في الخوارج» وساق رحمته الله الآثار الواردة في ذم الخوارج^(٢).

(١) أصول السنة لابن أبي زمنين ٤٥٥/٤٢٥.

(٢) أصول اعتقاد أهل السنة ٤/٤٢.

إجماع السلف على ذم الخوارج

العلامة عبدالقادر البغدادي

(توفي ٤٢٩هـ)

يحكي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن البدع التي وقعت من الخوارج، فقال: «زعم نافع وأتباعه أن دار مخالفيهم دار كفر، ويجوز قتل الأطفال والنساء وأنكرت الأزارقة الرجم، واستحلوا كفر الأمانة التي أمر الله تعالى بأدائها وقالوا: إن مخالفينا مشركون، فلا يلزمنا أداء أمانتنا إليهم، وأكفرهم الأمة في هذه البدع التي أحدثوها بعد كفرهم الذي شاركوا فيه المحكمة الأولى، فباءوا بكفر على كفر، كمن باء بغضب على غضب وللكافرين عذاب مهين».

وقال رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النجدات، وهي فرقة من الخوارج: «ومن بدع نجدة أنه تولى أصحاب الحدود من موافقيه».

وقال رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «يقال للشبيبة من الخوارج، أنكرتم على أم المؤمنين عائشة خروجها الى البصرة مع جندها الذي كل واحد منهم محرم لها، لأنها أم المؤمنين في القرآن، وزعمتم أنها كفرت بذلك، وتلوتم عليها قول الله تعالى ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ﴾ فهلا تلوتم هذه الآية على غزاة أم شبيب؟ وهلا قلتم بكفرها، وكفر من خرجن معها من نساء الخوارج الى قتال جيوش الحجاج؟ فإن أجزتم لمن ذلك لأنه كان معهن أزواجهن أو بنوهن أو إخوتهن، فقد كان مع عائشة أخوها عبدالرحمن، وابن أختها عبدالله بن الزبير، وكل واحد منهم محرم لها وجميع المسلمين بنوها، وكل محرم لها، فهلا أجزتم لها ذلك؟ على أن من أجاز منكم إمامة غزاة، فإمامتها لائحة به وبدينه والحمد لله من العصمة»^(١).

(١) الفرق بين الفرق، ص ١٠٣.

إجماع السلف على ذم الخوارج

الإمام ابن عبد البر

(توفي ٤٦٠ هـ)

قال **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**: «أجمع العلماء على أن من شق العصا، وفارق الجماعة، وشهر على المسلمين بالسلاح، وأخاف السبيل، وأفسد بالقتل والسلب فقتلهم وإراقة دمائهم واجب، لأن هذا من الفساد العظيم في الأرض، والفساد في الأرض موجب لإراقة الدماء بالإجماع».

وقال **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**: «وقد ضلت جماعة من أهل البدع من الخوارج والمعتزلة في هذا الباب، فاحتجوا بآيات من كتاب الله ليست على ظاهرها، مثل قوله تعالى: ﴿وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ﴾^(١).

الإمام الإسفراييني

(توفي ٤٧١ هـ)

قال **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**: «الباب الرابع: في تفصيل مقالات الخوارج، وبيان فضائحهم: اعلم أن الخوارج عشرون فرقة كما ترى، بيانهم في هذا الكتاب، وكلهم متفقون على أمرين لا مزيد عليها في الكفر والبدعة. أحدهما: إنهم يزعمون أن علياً، وعثمان، وأصحاب الجمل، والحكمين وكل من رضى بالحكمين كفروا كلهم».

(١) التمهيد ٣٢/٣٣٨ بواسطة منهج الإمام مالك في العقيدة.

إجماع السلف على ذم الخوارج

الثاني: أنهم يزعمون أن كل من أذنب ذنباً من أمة محمد فهو كافر، ويكون في النار خالداً مخلداً، إلا النجيدات منهم، فإنهم قالوا: أن الفاسق كافر على معنى الكفران لا على معنى الكفر، ومما يجمع جميعهم أيضاً تجويزهم الخروج على الإمام الجائر، والكفر لا محالة لازم لهم لتكفيرهم أصحاب رسول الله^(١).

الإمام أبو القاسم سعد بن علي بن محمد الزنجاني

(توفي ٤٧١هـ)

قال رحمته الله في منظومته الرائية:

«وعقدي صحيح في الخوارج أنهم ❀ كلاب تُعاوي في ضلال وفي سعر

ويوردهم ما أحدثوا من مقالهم ❀ لظى ذات لهب لا تبقي ولا تذر»^(٢)

الإمام أبو المظفر السمعاني

(توفي ٤٨٩هـ)

قال رحمته الله: «وهؤلاء - يعني اليزيدية - من أكفر أصناف الخوارج».

وقال رحمته الله: «وأما الخازمية فهم فرقة من الخوارج...، إلى أن قال:

(١) التبصير في الدين، ص ٤٥.

(٢) شرح المنظومة الرائية في السنة، للشيخ عبد الرزاق البدر.

إجماع السلف على ذم الخوارج

وإنما أكفرهم أهل السنة بما أكفروا به جميع الخوارج من تكفيرهم علياً
وعثمان وخيار المسلمين»^(١).

وقال رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «وأما إذا نظرت إلى أهل الأهواء والبدع رأيتهم،
متفرقين مختلفين وشيعاً وأحزاباً، لا تكاد تجد اثنين منهم على طريقة واحدة
في الاعتقاد، يبدع بعضهم بعضاً، بل يرتقون إلى التكفير، يكفر الابن أباه
والرجل أخاه والجار جاره، تراهم أبداً في تنازع وتباغض واختلاف،
تنقض أعمارهم ولما تتفق كلماتهم ﴿تَحْسَبُهُمْ جَمِيعًا وَقُلُوبُهُمْ شَتَّىٰ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ
لَّا يَعْقِلُونَ﴾، أو ما سمعت أن المعتزلة مع اجتماعهم في هذا اللقب يكفر
البغداديون منهم البصريين، والبصريون منهم البغداديين، ويكفر أصحاب
أبي علي الجبائي ابنه أبا هاشم، وأصحاب أبي هاشم يكفرون أباه أبا علي،
وكذلك سائر رؤوسهم وأرباب المقالات منهم، إذا تدبرت أقوالهم رأيتهم
متفرقين يكفر بعضهم بعضاً، وتبرأ بعضهم من بعض، وكذلك الخوارج
والروافض فيما بينهم، وسائر المبتدعة بمثاباتهم، وهل على الباطل دليل
أظهر من هذا، قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيعًا لَأَسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ
إِنَّمَا أَمْرُهُمْ إِلَى اللَّهِ﴾^(٢).

(١) الأنساب للسمعاني ٢/٣٠٦-٣٠٧، ٥/٦٩٣.

(٢) الانتصار لأصحاب الحديث ١٥/١٤٦-١٤٧.

إجماع السلف على ذم الخوارج

الحافظ محمد بن طاهر المقدسي

(توفي ٥٠٧ هـ)

قال رحمته الله:

وأبرأ من رأي الخوارج إنهم ❀ ❀ أراقوا دماء المسلمين كما اشتهر
ولست براضي أن يكفر مسلم ❀ ❀ بذنب جناه على الله قد غفر^(١)

الإمام البغوي

(توفي ٥١٦ هـ)

قال رحمته الله: «باب قتال الخوارج والملحدين: واتفقت الأمة من أهل
السنة والجماعة على أن الاستخلاف سنة، وطاعة الخليفة واجبة، إلا
الخوارج، والمارقة الذين شقوا العصا، وخلعوا ربقة الإسلام».

وقال رحمته الله في قوله عليه السلام «يمرقون من الدين»: «أي يخرجوا من
الدين، أي من طاعة الأئمة، والدين الطاعة، وهذا نعت الخوارج الذين لا
يدينون للأئمة، ويستعرضون الناس بالسيف»^(٢).

(١) الحافظ محمد بن طاهر ومنهجه في العقيدة، تحقيق: عبد العزيز السدحان.

(٢) السُّنَّةُ للبغوي ١٠/٤٨-٢٢٦.

إجماع السلف على ذم الخوارج

الإمام الأصبهاني

(توفي ٥٣٥ هـ)

قال **رَضِيَ اللهُ عَنْهُ**: «ومن بلغ من الخوارج والروافض في المذهب أن يكفر الصحابة، ومن القدرية أن يكفر من خالفه من المسلمين، ولا نرى الصلاة خلفهم، ولا نرى أحكام قضاتهم وقضائهم جائزة، ورأى السيف واستباح الدم فهؤلاء لا شهادة لهم»^(١).

القاضي عياض

(توفي ٥٤٤ هـ)

قال **رَضِيَ اللهُ عَنْهُ**: «أجمع العلماء على أن الخوارج وأشباههم من أهل البدع والبعي، متى خرجوا على الإمام، وخالفوا رأى الجماعة وشقوا العصا، وجب قتالهم».

وقال **رَضِيَ اللهُ عَنْهُ**: «وكذلك الخوارج، وغيرهم من أهل الأهواء».

وقال أيضاً: «ولا يخفى أنه بقوله صاحب الكبيرة مخلد في النار، مبتدع موافق للخوارج».

وقال **رَضِيَ اللهُ عَنْهُ**: «وكذلك وقع الإجماع على تكفير كل من دافع نص الكتاب أو خص حديثاً مجتمعاً على نقله، مقطوعاً به، مجتمعاً على حمله على

(١) الحجّة في بيان المحجّة ٢/٥٥٢.

إجماع السلف على ذم الخوارج

ظاهره، لتكفير الخوارج بإبطال الرجم».

وقال رحمته الله في قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا﴾:

«ظاهر القرآن يدل على أن كل من ابتدع في الدين بدعة من الخوارج وغيرهم فهو داخل في الآية، لأنهم إذا ابتدعوا تجادلوا وتخاصموا وتفرقوا وكانوا شيعاً».

وقال رحمته الله «إن خروج أولئك الخوارج عن السنة لمكان اتباعهم

الرأي والهوى، وإطراحهم السنن المبينة للقرآن»^(١).

الإمام ابن هبيرة

(توفي ٥٦٠ هـ)

قال رحمته الله: «وفي الحديث: أن قتال الخوارج أولى من قتال

المشركين، والحكمة فيه أن قتلهم حفظ رأس الإسلام وفي قتال الشرك

طلب الربح، وحفظ رأس المال أولى من طلب الربح»^(٢).

(١) الشفاء شرح الملا علي القاري ٨/ ١٩٠؛ تفسير المنار ٦/ ١٣٥.

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ١/ ٢٨٠ بواسطة "نزعة التكفير" لوالدنا فلاح مندكار،

إجماع السلف على ذم الخوارج

العلامة ابن الجوزي

(توفي ٥٩٧هـ)

قال رحمته الله: «هذا الرجل يقال له ذو الخويصرة التميمي، وفي لفظ أنه قال له: اعدل، فقال: «ويلك ومن يعدل إذا لم أعدل»، فهذا أول خارجي خرج في الاسلام، وآفته أنه رضي برأي نفسه، ولو وقف لعلم أنه لا رأي فوق رأي رسول الله صلى الله عليه وسلم».

وقال رحمته الله: «وكانت الخوارج تتعبد، إلا أن اعتقادهم أنهم أعلم من علي بن أبي طالب رضي الله عنه وهذا مرض صعب»^(١).

وقال رحمته الله: «وما زالت الخوارج تخرج على الأمراء ولهم مذاهب مختلفة».

وقال رحمته الله: «ولهم قصص تطول، ومذاهب عجيبة لهم، لم أر التطويل بذكرهم، وإنما المقصود النظر في حيل إبليس وتلييسه على هؤلاء الحمقى»^(٢).

(١) وهذه سمة عامة في الخوارج ادعائهم علماً فوق علم علماء الوقت. [من تعليقات شيخنا].

(٢) تلييس إبليس ٨٨/١١١.

إجماع السلف على ذم الخوارج

الإمام ابن قدامة

(توفي ٦٢٠هـ)

قال رحمته الله: «والصحيح إن شاء الله أن الخوارج يجوز قتلهم ابتداء والإجهاز على جريحتهم، لأمر النبي بقتلهم^(١)، ووعدته بالثواب لمن قتلهم، ولأن بدعتهم وسوء فعلهم، يقتضي حل دمائهم، بدليل ما أخبر به النبي صلى الله عليه وسلم من عظم ذنبهم، وأنهم شر الخلق والخليقة، وأنهم يمرقون من الدين وأنهم كلاب النار، وحثه على قتلهم، وإخباره بأنه لو أدركهم لقتلهم قتل عاد، فلا يجوز إلحاقهم بمن أمر النبي صلى الله عليه وسلم بالكف عنهم وتورع كثير من أصحاب رسول الله عليه وسلم عن قتلهم».

وقال رحمته الله: [فصل إذا أظهر قوم رأي الخوارج]، فقال: «فأما الخوارج، وأهل البدع، إذا خرجوا على الإمام، فلا تقبل شهادتهم، لأنهم فساق».

وقال رحمته الله: «وأما الخوارج إذا ولو قاضياً، لم يجوز قضاؤه، لأن أقل أحوالهم الفسق، والفسق ينافي القضاء، ثم حكى رحمته الله جواز قضاءه دفعا للضرر^(٢)».

(١) لعلم النبي بالوحي أنهم لا يرجعون عن رأيهم فجاء الأمر بقتلهم. [من تعليقات شيخنا].

(٢) وهذا جمع بين الحالين: الأولى: حال الاختيار، فلا ينبغي التقاضي إلى قاضيهم ولا إنفاذ

حكمه. الثانية: وقت الضرورة فتكون نافذة للضرورة. [من تعليقات شيخنا].

إجماع السلف على ذم الخوارج

وقال رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «فإن الخوارج لا يعتد بخلافهم».

وقال رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «فأما الخوارج، فالصحيح على ما ذكرنا إباحة قتلهم، فلا قصاص على قاتل أحد منهم، ولا ضمان عليه في ماله»^{(١)(٢)}.

الفقيه عبد الكريم بن محمد أبو القاسم

(توفي ٦٢٣هـ)

قال رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «واعلم أن الخوارج صنف مشهور من المبتدعة، يعتقدون أن من أتى كبيرة، فقد كفر واستحق الخلود في النار، ويطعنون لذلك في الأئمة، ولا يجتمعون معهم في الجُمُعات والجماعات»^(٣).

الإمام أبي الحسن بن القطان

(توفي ٦٢٨هـ)

قال رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «وأجمع أهل العلم من أهل الفقه والأثر جميعاً في جميع الأمصار على قبول خبر الواحد، وإيجاب العمل به إذا ثبت، ولم ينسخه غيره من أثر أو إجماع، على هذا جميع العلماء في كل عصر من لدن الصحابة إلى يومنا هذا إلا الخوارج وشرذمة من أهل البدع لا يعدُّ خلافاً»^(٤).

(١) المغني ١٢/٢٤٢/٥٢٦-٨-٥٣٨-٥٣٢.

(٢) وهذا في حال إذا أمر الإمام بقتلهم وبرزوا للناس بالقتال [من تعليقات شيخنا].

(٣) العزيز شرح الوجيز المعروف بالشرح الكبير.

(٤) الإقناع في مسائل الإجماع ١/٦٨.

إجماع السلف على ذم الخوارج

قال رحمته الله: «وأجمعوا على ذم سائر أهل البدع منهم، وهم الروافض، والخوارج، والمرجئة، وترك الاختلاط بهم». وقال: «وأجمعوا على أن قتال الخارجين حلال إذا سفكوا الدماء وأباحوا الحرام»^(١).

شيخ الإسلام ابن تيمية

(توفي ٧٢٨هـ)

قال رحمته الله: «وأما قتال الخوارج؛ فهو ثابت بالنص والإجماع».

وقال رحمته الله: «ولهذا كان أول من فارق جماعة المسلمين من أهل البدع الخوارج المارقون»^(٢).

وقال رحمته الله: «وصار كثير من أهل البدع مثل الخوارج، والروافض والقدرية والجهمية والممثلة، يعتقدون اعتقادًا هو ضلال يرونه هو الحق، ويرون كفر من خالفهم في ذلك»^(٣).

وقال رحمته الله: «... وأما مسائل العقائد، فكثير من الناس كفر المخطئين فيها، وهذا القول لا يعرف عن أحد من الصحابة والتابعين لهم بإحسان، ولا عن أحد من أئمة المسلمين، وإنما هو في الأصل من قول أهل البدع، الذين يتدعون بدعة ويكفرون من خالفهم كالخوارج»^(٤).

(١) الإقناع في مسائل الإجماع ١/ ٦٢-٦٨.

(٢) منهاج السنة ٣/ ٤٥٨-٤٩٨.

(٣) مجموع الفتاوى ١٢/ ٤٦٦.

(٤) منهاج السنة ٥/ ٢٩٩.

إجماع السلف على ذم الخوارج

وقال رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «وأهل السنة والله الحمد متفقون على أنهم مبتدعة ضالون، وأنه يجب قتالهم بالنصوص الصحيحة، وأن أمير المؤمنين علياً كان من أفضل أعماله قتاله للخوارج، وقد اتفق الصحابة على قتالهم».

وقال رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «وما روي من أنهم «شر قتلى تحت أديم السماء وخير قتيل من قتلوه» فإنهم كانوا مجتهدين في قتل كل مسلم لم يوافقهم، مستحلين لدماء المسلمين وأموالهم وقتل أولادهم مكفرين لهم، وكانوا متدينين بذلك لعظم جهلهم وبدعتهم المضلة»^(١).

وقال رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «وهؤلاء - يعني الخوارج - أمر النبي بقتالهم؛ لأن معهم ديناً فاسداً لا يصلح به دنيا ولا آخرة».

وقال رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «لا ريب أن الجهاد والقيام على من خالف الرسل، من أفضل الأعمال التي أمرنا الله أن نتقرب بها إليه، لكن يجب أن يُعرف الجهاد الشرعي الذي أمر الله به ورسوله من الجهاد البدعي، وأهل الضلال الذين يجاهدون في طاعة الشيطان وهم يظنون أنهم مجاهدون في طاعة الرحمن، كالخوارج ونحوهم الذين يجاهدون في أهل الاسلام»^{(٢)(٣)}.

(١) منهاج السنّة ١٥١/٥.

(٢) الرد على الأحنائي بواسطة القصة الكاملة لخوارج عصرنا، ص ١١٨.

(٣) دل على أن الجهاد وجهان:

١ - جهاد شرعي وهو الذي يكون مع أمراء المسلمين وحكامهم.

إجماع السلف على ذم الخوارج

وقال رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «ومما ينبغي أيضاً أن يعرف أن الطوائف المنتسبة إلى متبوعين في أصول الدين والكلام على درجات، منهم من يكون قد خالف السنة في أصول عظيمة، ومنهم من يكون إنما خالف السنة في أمور دقيقة. ومثل هؤلاء إذا لم يجعلوا ما ابتدعوه قولاً يفارقون به جماعة المسلمين يوالون عليه ويعادون، كان نوع الخطأ، والله سبحانه يغفر للمؤمنين خطأهم في مثل ذلك.

ولهذا وقع في مثل هذا كثير من سلف الأمة وأئمتها: لهم مقالات قالوا باجتهاد وهي تخالف ما ثبت في الكتاب والسنة، بخلاف من وإلى موافقه، وعادى مخالفه، وفرق بين جماعة المسلمين وكفر فسق مخالفه دون موافقه، فهؤلاء من أهل التفرق والاختلاف، ولهذا كان أول من فارق جماعة المسلمين من أهل البدع الخوارج المارقون»^{(١)(٢)}.

وقال رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «الخوارج إما أن يُغلبوا، وإما أن يَغلبوا، ثم يزول ملكهم، فلا يكون لهم عاقبة فلا أقاموا ديناً ولا أبقوا دنياً».

٢- جهاد بدعي وهو جهاد الخوارج الذين يقتلون المسلمين باسم الدين. [من تعليقات

شيخنا].

(١) الفتاوى ٣/٣٤٨.

(٢) وفي هذا النص دلالة واضحة أن من علامات الخوارج التكفير والتفسيق بالموافقة والمخالفة.

[من تعليقات شيخنا].

إجماع السلف على ذم الخوارج

وقال رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «والفساد الظاهر كان في الخوارج، من سفك الدماء وأخذ الأموال والخروج بالسيف، فلهذا جاءت الأحاديث الصحيحة بقتالهم، والأحاديث في ذمهم والأمر بقتالهم كثيرة جداً، وهي متواترة عند أهل الحديث»^(١).

وقال رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «قال أبو برزة الأسلمي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عن فتنة ابن الزبير وفتنة القراء مع الحجاج، وفتنة مروان بالشام، وهؤلاء وهؤلاء إنما يقاتلون على الدنيا، وأما أهل البدع كالخوارج فهم يريدون إفساد دين الناس فقتلهم قتال على الدين»^(٢).

وقال رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «وكان شيطان الخوارج مقموماً لما كان المسلمون مجتمعين في عهد الخلفاء الثلاثة: أبي بكر وعمر وعثمان، فلما افترقت الأمة في خلافة عليٍّ، وُجد شيطان الخوارج موضع الخروج فخرجوا»^(٣).

وقال رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «وكذلك الخوارج لما كانوا أهل سيف وقتال، ظهرت مخالفتهم للجماعة حين كانوا يقتلون الناس، وأما اليوم فلا يعرفهم أكثر الناس»^(٤).

(١) منهاج السنّة ٤/٥٢٨؛ الفتاوى ١٣/٣٥.

(٢) منهاج السنّة ٥/١٥٣.

(٣) فيه دلالة على أن الخوارج إنما يظهرون وقت اختلاف المسلمين وتفرّقهم. [من تعليقات شيخنا].

(٤) مجموع الفتاوى ١٩/٨٩؛ النبوات، ص ١٩٣.

إجماع السلف على ذم الخوارج

الحافظ الذهبي

(توفي ٧٤٨هـ)

قال رحمه الله: «فالخوارج أعداء المسلمين».

وقال رحمه الله: «وتبرأنا من الخوارج المارقين الذين حاربوا علينا، وكفروا الفريقين».

وقال رحمه الله: «الخوارج كلاب النار، وشر قتلى تحت أديم السماء؛ لأنهم مرقوا من الإسلام ثم لا ندري مصيرهم إلى ماذا؟ ولا نحكم عليهم بخلود النار بل نفسق»^(١).

الحافظ ابن القيم

(توفي ٧٥١هـ)

قال رحمه الله: «ومن اعترض على الكتاب والسنة بنوع تأويل أو ذوق أو عقل أو حال، ففيه شبه من الخوارج أتباع ذي الخويصرة».

وقال رحمه الله: «وأخرجت الخوارج قتال الأئمة والخروج عليهم بالسيف في قالب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وأخرج أرباب البدع جميعهم بدعهم في قوالب متنوعه بحسب تلك البدع»^(٢).

(١) السيرة ١/٦٣ - ٣ - ١٢٨ - ١٥ - ٧٣٧.

(٢) الصواعق ١/٣٠٨؛ إغاثة اللهفان ٢/٨٠.

إجماع السلف على ذم الخوارج

وقال رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «وترى الخوارج يستدلون بقوله: «سباب المسلم فسوق، وقتاله كفر»، وبقوله: «لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن، ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن» إلى غير ذلك من الأحاديث التي يستدل بها أهل الفرق»^(١).

وقال رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: « وقال الشافعي : أجمع الناس على أن من استبان له سنة عن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لم يكن له أن يدعها لقول أحد. وهذا من أعظم علامات أهل السنة أنهم لا يتركونها إذا ثبتت عندهم لقول أحد من الناس كائناً من كان.

ومنها: أنهم لا ينتسبون إلى مقالة معينة ولا إلى شخص معين غير الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فليس لهم لقب يعرفون به، ولا نسبة ينتسبون إليها إذا انتسب سواهم إلى المقالات المحدثثة وأربابها، كما قال بعض أئمة أهل السنة وقد سئل عنها فقال: «السنة ما لا اسم له سوى السنة»، وأهل البدع ينتسبون إلى المقالة تارة كالتقدرية والمرجئة، وإلى القائل تارة كالهاشمية والنجارية والضرافية، وإلى الفعل تارة كالخوارج والروافض، وأهل السنة بريئون من هذه النسب كلها، وإنما نسبتهم إلى الحديث والسنة»^(٢).

وقال رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «فمضى الرعيل الأول في ضوء ذلك النور، لم تطفئه عواصف الأهواء، وليس يلتبس بظلم الآراء، وأوصوا من بعدهم ألا

(١) مختصر الصواعق المرسله ٤/ ١٥٥٩.

(٢) مختصر الصواعق المرسله ٤/ ١٥٥٩.

إجماع السلف على ذم الخوارج

يفارقوا ذلك النور الذي اقتبسوه منهم، فلما كان في أواخر عصرهم حدثت الشيعة والخوارج والقدرية والمرجئة، فبعدوا عن النور الذي كان عليه أوائل الأمة، ومع هذا فلم يفارقوه بالكلية، بل كانوا للنصوص معظمين وبها مستدلين، ولها على الآراء والعقول مقدمين، ولم يدع أحد منهم أن عنده عقليات تعارض الوحي والنصوص، وإنما أتوا من سوء الفهم فيها، فصاح بهم من أدركهم من الصحابة وكبار التابعين من كل قطر، ورموهم بالعظائم، وتبرءوا منهم وحذروا من سبيلهم أشد التحذير، وكانوا لا يرون السلام عليهم ومجالستهم»^(١).

العلامة ابن مفلح

(توفي ٧٦٣ هـ)

قال رحمته الله: «ومن كفر أهل الحق والصحابة، واستحل دماء المسلمين بتأويل فهم خوارج بغاة فسقة»^(٢).

وقال رحمته الله حاكياً قول أهل المدينة، وأهل الحديث: «بأنهم يرون قتال من خرج عن الشريعة كالحروية ونحوهم».

وقال رحمته الله: «وفي رواية ابن منصور: الحروية إذا دعوا إلى ما هم عليه، إلى دينهم، فقاتلوهم، وإلا فلا يقاتلون».

(١) مختصر الصواعق المرسله ٤٢٢/٢.

(٢) الفروع لابن مفلح ١٨٢/٦.

إجماع السلف على ذم الخوارج

وقال **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**: «وقال أحمد أيضًا في الحرورية: الداعية يقاتل كبغاة».
وقال **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**: «وذكر ابن عقيل في «الإرشاد» عن أصحابنا: تكفير من خالف في أصل، كخوارج، ورافضة، ومرجئة»^(١).

الحافظ ابن كثير

(توفي ٧٧٤ هـ)

قال **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**: «وهذا الضرب من الناس من أغرب أشكال بني آدم، فسبحان من نوع خلقه كما أراد، وسبق في قدره العظيم، وما أحسن ما قال بعض السلف في الخوارج: إنهم المذكورون في قوله تعالى ﴿قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا﴾».

وقال **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**: «ولما وقع هذا الأمر العظيم - أي مقتل عثمان - الفظيع الشنيع، أسقط في أيدي الناس، فأعظموه جداً، وندم أكثر هؤلاء الجهلة الخوارج بما صنعوا، وأشبهوا من تقدمهم ممن قص الله علينا خبرهم في كتابة العزيز، من الذين عبدوا العجل في قوله تعالى: ﴿وَلَمَّا سُقِطَ فِي أَيْدِيهِمْ وَرَأَوْا أَنَّهُمْ قَدَّ ضَلُّوا قَالُوا لَئِن لَّمْ يَرِحْمَنَا رَبُّنَا وَيَغْفِرْ لَنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾».

وقال **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**: «ثم كان دفنه - أي عثمان **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** - ما بين المغرب والعشاء خيفة من الخوارج».

(١) الفروع لابن مفلح ١٠/١٧٥-١٧٦، ١٨٠، مؤسسة الرسالة.

إجماع السلف على ذم الخوارج

وقال رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : «وقد عارضه بعض الخوارج وأراد رجمه، وإلقاءه على سريره، وعزموا على أن يُدفن بمقبرة اليهود بدير سلع، حتى بعث على رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إليهم من نهاهم عن ذلك».

وقال رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : «وفي هذا وأمثاله دلالة ظاهرة على أن هؤلاء الخوارج قَبَّحَهُمُ اللهُ زوروا كتباً على لسان الصحابة إلى الآفاق يرضون على قتال عثمان».

وقال رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : «وأكثر الخوارج الفساد في البلاد، وقتلوا الحريم والأولاد وآذوا عامة العباد»^(١).

وقال رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : «... والله المسئول أن يعصمنا منه بحوله، وقد تدارك جماعة من الناس بعض أولادهم، فمنهم من استمر على الاستقامة، ومنهم من فرّ فلحق بالخوارج فخر إلى يوم القيامة»^(٢).

العلامة الشاطبي

(توفي ٧٩٠ هـ)

قال رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : «ولذلك كان الخوارج فتنة على الأمة، إلا من ثبت الله؛ لأنهم جادلوا به على مقتضى آراءهم الفاسدة، ووثقوا تأويلاتهم بموافقة العقل لها، فصاروا فتنة على الناس».

(١) البداية والنهاية ٥/ ٣٨٧، ٧/ ٣٤٣، ١٣/ ٤٢٨.

(٢) البداية والنهاية ٧/ ٢٨٦.

إجماع السلف على ذم الخوارج

وقال رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «ظاهر القرآن يدل على أن كل من ابتدع في الدين بدعة من الخوارج وغيرهم فهو داخل في هذه الآية، لأنهم إذا ابتدعوا تجادلوا وتخاصموا وتفرقوا وكانوا شيعاً».

وقال رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «فمنهم من استمر على الاستقامة، ومنهم من فرَّ بذلك فلاحق بالخوارج فخر إلى يوم القيامة».

وقال رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «ويكون على هذا قوله تعالى: ﴿وَيُذِيقُ بَعْضَكُم بَأْسَ بَعْضٍ﴾ تكفير البعض للبعض حتى يتقاتلوا، كما جرى للخوارج حين خرجوا عن أهل السنة والجماعة».

وقال رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَنْقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مِيثَاقِهِ﴾: «الآية تشمل أهل البدع، لأن أهل حروراء اجتمعت فيهم هذه الأوصاف التي هي نقض عهد الله وقطع ما أمر الله به أن يوصل، والإفساد في الأرض».

فالأول: لأنهم ضلوا عن طريق الحق بشهادة رسول الله؛ لأنهم تأوّلوا فيه التأويلات الفاسدة، وكذا فعل المبتدعة وهو باهم الذي دخلوا منه.

الثاني: لأنهم تصرفوا في أحكام القرآن والسنة هذا التصرف، فأهل حروراء وغيرهم من الخوارج قطعوا قوله تعالى ﴿إِنَّ الْحُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ﴾ عن قوله تعالى ﴿يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ﴾ وغيرها وهكذا فعل المبتدعة.

والثالث: لأن الحرورية جردوا السيوف على عباد الله، وهو غاية

إجماع السلف على ذم الخوارج

الفساد في الأرض، وذلك في كثير من أهل البدع شائع، وسائرهم يفسدون في الأرض بوجوه من إيقاع العداوة والبغضاء بين أهل الإسلام»^(١).

الحافظ ابن رجب

(توفي ٧٩٥هـ)

قال **رحمته الله** مبيناً ثبوت الأحاديث الواردة في ذم الخوارج: «وقد صح عن النبي الأمر بقتال الخوارج وقتلهم، وقد اختلف العلماء في حكمهم فمنهم من قال: هم كفار فيكون قتلهم لكفرهم، ومنهم من قال: إنما يُقتلون لفسادهم في الأرض بسفك دماء المسلمين وتكفيرهم لهم»^(٢).

أبي عبد الله محمد بن المرتضى اليماني

الشهير بـ«ابن الوزير»

(توفي ٨٤٠هـ)

قال **رحمته الله**: «وقد عوقبت الخوارج أشد العقوبة، وذمت أقبح الذم على تكفيرهم لعصاة المسلمين مع تعظيمهم في ذلك لمعاصي الله تعالى، وتعظيمهم الله تعالى بتكفير عاصيه، فلا يأمن المكفر أن يقع في مثل ذنبهم،

(١) الموافقات ٣/٣١٨ بواسطة أقوال أئمة أهل السنة في الحكم على الخوارج، ص ١٠؛ الاعتصام

١/٣٨-٩١-٨٦ بواسطة مختصر تقارير أئمة الدعوة لشيخنا.

(٢) شرح علل الترمذي ص ٥٥؛ جامع العلوم الحكم ص ١٣٠-١٣١.

إجماع السلف على ذم الخوارج

وهذا خطر في الدين جليل، فينبغي شدة الاحتراز فيه من كل حلیم نبیل^(١).

العلامة ابن ناصر الدين الدمشقي

(توفي ٨٤٢ هـ)

قال رحمته الله: «وذهبت الخوارج إلى أن المسلم صاحب الذنوب الكبار كافر عندهم مخلد في النار، وهذا مذهب باطل أحدثه أهل المروق بتكفير من كان من أهل القبلة بالفسوق»^(٢).

الفقيه القريري

(توفي ٨٤٥ هـ)

قال رحمته الله عن الخوارج: «وهم الغلاة في حب أبي بكر وعمر، وبغض علي بن أبي طالب رضوان الله عليهم أجمعين، ولا أجهل منهم، فإنهم القاسطون المارقون خرجوا على علي رحمته الله، وانفصلوا بالجملة وتبرؤا منه»^(٣).

(١) إيثار الحق على الخلق ١/٤٠٣.

(٢) الرد الوافر، ص ٣٢، طبعة المكتب الإسلامي.

(٣) الخطط والآثار ٢/٣٥٤ بواسطة اعتقاد السلف أصحاب الحديث، ص ٢٠٢.

إجماع السلف على ذم الخوارج

الحافظ ابن حجر

(توفي ٨٥٢ هـ)

قال رحمه الله: «إن الخوارج لما حكموا بكفر من خالفهم^(١)، استباحوا دماءهم وتركوا أهل الذمة، فقالوا: نفي لهم بعهدهم، وتركوا قتال المشركين وانشغلوا بقتال المسلمين، وهذا كله من آثار عبادة الجهال، الذين لم تنشرح صدورهم بنور العلم، ولم يتمسكوا بحبل وثيق من العلم وكفى أن رأسهم ردَّ على رسول الله أمره ونسبه إلى الجور، فنسأل الله السلامة». وقال رحمه الله: «وأما الخوارج: فهم خارجة أي طائفة، وهم مبتدعون، سموا بذلك لخروجهم عن الدين وخروجهم على خيار المسلمين»^(٢).

الفقيه علي بن سليمان المرادوي

(توفي ٨٨٥ هـ)

قال رحمه الله: «ومن كفر أهل الحق والصحابة رضي الله عنهم، واستحل دماء المسلمين بتأويل، فهم خوارج بغاة فسقه»^(٣).

(١) وهذا هو الضابط الذي يجمع جميع الخوارج بمختلف آراءهم فهم اجتمعوا على تكفير من خالفهم واستباحوا دماءهم. تعليقات الدكتور محمد هشام طاهري.

(٢) فتح الباري ١٢ / ٣٠١ - ٣٤٥.

(٣) الإنصاف إلى معرفة الراجح من الخلاف، بواسطة أقوال أئمة السلف في الحكم على الخوارج،

إجماع السلف على ذم الخوارج

الإمام الحجاوي المقدسي

(شيخ الحنابلة توفي ٩٦٨ هـ)

قال: «الخوارج الذين يكفرون بالذنب، ويكفرون أهل الحق، وعثمان، وعلياً، وطلحة، والزبير، وكثيراً من الصحابة، ويستحلون دماء المسلمين وأموالهم إلا من خرج معهم، فهم فسقة، يجوز قتلهم ابتداءً والإجهاز على جريمهم»^(١).

الإمام محمد بن عبد الوهاب

(توفي ١٢٠٦ هـ)

قال رحمته الله: «اختلفوا في الجماعة والفرقة: فذهب الصحابة ومن تبعهم إلى وجوب الجماعة، وتحريم الفرقة ما دام التوحيد والإسلام، لأنه لا إسلام إلا بجماعة، وذهب الخوارج والمعتزلة إلى الفرقة وإنكار الجماعة»^(٢).

ذكر شيخ الإسلام المجدد محمد بن عبد الوهاب رحمته الله في حوادث سنة خمس ثلاثين، خروج ناساً من مصر وقتلهم لعثمان رضي الله عنه، ووصفهم بقوله: «وفيها كان خروج جماعة من أهل مصر، ومن وافقهم على عثمان، وأصل الفتنة ومنبعها: كان من عبد الله بن سبأ، حتى كانت البلية الكبرى

(١) الإقناع ٤ / ٩٢٣.

(٢) الدرر السنوية ١ / ١٨٣.

إجماع السلف على ذم الخوارج

بمحاصرة عثمان رضي الله عنه واغتياله، وهو يتلو كتاب الله تعالى، وكان بيد أولئك المجرمين الخوارج في ذي الحجة من هذه السنة»^(١).

العلامة عبدالله بن محمد بن عبدالوهاب

(توفي ١٢٤٢هـ)

قال رحمته الله: «إن الذي عليه المحققون من العلماء، أن أهل البدع كالخوارج، والمرجئة، والقدرية، والرافضة، ونحوهم، لا يكفرون؛ وذلك لأن الكفر لا يكون إلا بإنكار ما علم من الدين بالضرورة»^(٢).

العلامة الشوكاني

(توفي ١٢٥٠هـ)

قال رحمته الله: «فظهر الخوارج حينئذ بالعراق مع نافع بن الأزرق باليامة، ومع نجدة بن عامر، وزاد نجدة على معتقد الخوارج أن من لم يخرج ويحارب المسلمين فهو كافر ولو اعتقد معتقدهم، وعظم البلاء بهم وتوسعوا في معتقدهم الفاسد، فأبطلوا رجم المحصن وقطعوا السارق من الإبط، وأوجبوا الصلاة على الحائض في حيضها، وكفروا من ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر إن كان قادراً، وإن لم يكن قادراً فقد ارتكب

(١) مختصر سيرة الرسول ١/ ٢٢٢ بواسطة تقريرات أئمة الدعوة لابن باز، ص ١١٠.

(٢) الدر السنينة ١٠/ ٢٤٤.

إجماع السلف على ذم الخوارج

كبيرة، وحكم مرتكب الكبيرة عندهم حكم الكافر، وكفوا عن أموال أهل الذمة وعن التعرض لهم مطلقاً، وفتكوا في المنتسبين إلى الإسلام بالقتل والسب والنهب»^(١).

الفقيه عبد الله بن عبد الرحمن أبابطين

(توفي ١٢٨٢هـ)

قال **رحمته الله**: «وأما الخوارج: فهم الذين خرجوا على علي، وقبل ذلك قتلوا عثمان، وكفروا عثمان، وعلياً، وطلحة، والزبير، ومعاوية، وطائفتي علي ومعاوية، واستحلوا دماءهم. وأصل مذهبهم الغلو الذي نهى الله عنه».

وقال **رحمته الله** ناقلاً كلام ابن القيم: «وفسق الاعتقاد، كفسق أهل البدع الذين يؤمنون بالله واليوم الآخر، ويحرمون ما حرم الله، ويوجبون ما أوجب الله، ولكن ينفون كثيراً مما أثبت الله ورسوله، جهلاً وتأويلاً، وتقليداً للشيوخ، ويشبتون ما لم يشبهه الله ورسوله كذلك، وهؤلاء كالخوارج المارقة»^(٢).

(١) نيل الأوطار ٧/١٨٩.

(٢) الدر السنية ٨/٢٧١، ١١/١٧٤.

إجماع السلف على ذم الخوارج

العلامة عبدالرحمن بن حسن

(توفي ١٢٨٥هـ)

قال **رَضِيَ اللهُ عَنْهُ**: «وأول من فارق الجماعة في عهد الصحابة **رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ** الخوارج، قاتلهم علي **رَضِيَ اللهُ عَنْهُ** بالنهروان».

وقال **رَضِيَ اللهُ عَنْهُ**: «ومن المعلوم أن الخوارج طعنوا على ولاية الأمر، وكفروا علياً ومن قاتل معه من الصحابة وغيرهم، وثبت عن النبي الأمر بقتالهم والبشارة لمن قاتلهم».

وقال **رَضِيَ اللهُ عَنْهُ**: «وقد عرفت تأويلهم للحديث، وأن الأخذ بالظواهر المخالفة لأصول السنة وما عليه الصحابة والتابعون وعلماء الأمة وهو رأي الخوارج»^(١).

العلامة عبداللطيف بن عبد الرحمن بن حسن

(توفي ١٢٩٢هـ)

قال **رَضِيَ اللهُ عَنْهُ**: «وأما أهل البدع، فمنهم الخوارج».

وقال **رَضِيَ اللهُ عَنْهُ**: «فطاعة ولي الأمر، وترك منازعته طريقة أهل السنة والجماعة، وهذا هو فصل النزاع بين أهل السنة وبين الخوارج».

وقال **رَضِيَ اللهُ عَنْهُ**: «والتجاسر على التكفير أو التفسير والتضليل لا

(١) الدر السنية ١٠/٣٦.

إجماع السلف على ذم الخوارج

يسوغ إلا لمن رأى كُفراً بواحاً عنده فيه من الله برهان، وأما الذين يكفرون بما دون الشرك من الذنوب، كالسرقة والزنا وشرب الخمر؛ هؤلاء هم الخوارج، وهم عند أهل السنة ضلال مبتدعة».

وقال **رحمته الله**: «كما يفعل الجهال والضلال مع شيخ الإسلام وأتباعه على توحيد الله ودينه، وكما فعله إخوانهم الرافضة، والخوارج، والمعتزلة، والجهمية، فإن قلوبهم ممتلئة غلاً وغمساً، لهذا نجدهم من أبعد الناس عن الإخلاص، وأغشهم للأئمة والأمة، ولا يكونون قط إلا أعواناً على أهل الإسلام مع أي عدو ناوأهم، وهذا أمر شاهدته الأمة، ومن لم يشاهده فقد سمع منه ما يصم الأذان، ويشجي القلوب»^(١).

العلامة إسحاق بن عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ

(توفي ١٣١٩هـ)

قال **رحمته الله**: «ونبراً إلى الله مما أتت به الخوارج وقالته في أهل الذنوب من المسلمين».

وقال: «وكذلك الخوارج يستدلون على باطلهم بمتشابه القرآن».

وقال: «والتكفير بالذنوب مذهب الخوارج الذين مرقوا من الإسلام واستحلوا دماء المسلمين بالذنوب والمعاصي»^(٢).

(١) الدر السنية ٩/ ٨٤ - ٩٢.

(٢) الدر السنية ٧/ ٤٤٢ - ٥٣٩.

إجماع السلف على ذم الخوارج

العلامة سليمان بن سحمان

(توفي ١٣٤٩هـ)

قال رحمته الله معلقاً بعد ذكر قصة الخوارج: «فهذه سيرته صلى الله عليه وسلم - يعنى على بن أبي طالب - مع هؤلاء المبتدعة الضلال وقال: فعلى من نصح نفسه، وأراد نجاتها: أن يعرف طريقة هؤلاء القوم، وأن يجتنبها، ولا يغتر بكثرة صلاتهم وصيامهم وقراءتهم، وزهدهم في الدنيا، وأن يعرف سيرة أصحاب رسول الله، وما كانوا عليه من الهدى ودين الحق، الذي فُضّلوا به على من بعدهم وعدم تكلفهم في الأقوال والأفعال، لعله أن يسلم من ورطات هؤلاء الضلال، والله يقول الحق وهو يهدي السبيل وصلى الله على محمد».

وقال في رده على من استدل ببعض الأحاديث في عدم كفر الجهمية: «وأما ما ذكرته من استدلال المخالف، بقوله عليه الصلاة والسلام: «من صلى صلاتنا» وأشبه هذه الأحاديث، فهذا استدلال جاهل بنصوص الكتاب والسنة، لا يدري أنه لا يدري، فإن هذا فرضه ومحله في أهل الأهواء من هذه الأمة، ومن لا تخرجه بدعته من الإسلام كالخوارج ونحوهم».

وقال رحمته الله:

ونبراً من دين الخوارج إذ غلوا ❀❀ بتكفيرهم بالذنب كل موحد
وظنوه ديناً من سفاهة رأيهم ❀❀ وتشديدهم في الدين أي تشدد

إجماع السلف على ذم الخوارج

وقال:

كما فعلت أعني الخوارج إذ غلوا ❀❀ وقد مر قوا من دينهم بالتشدد
بغير دليل من كتاب وسنة ❀❀ ولكن برأي منهمو والتهجد
فكانوا كلاب النار يوم معادنا ❀❀ ولم يغن عنهم ما أتوا من تعبد^(١)
وقال:

ومن خارجي والخوارج كلهم ❀❀ على القول بالإفراط في الدين تنتحل
وهم فرق عشرون لا درّ درّهم ❀❀ وهم من شرار الخلق بالنص إن تسل^(٢)

العلامة المباركفوري

(توفي ١٣٥٣هـ)

قال رحمته الله: «إنما هم الخوارج - جمع خارجة -، وهم قوم مبتدعون
سموا بذلك لخروجهم عن الدين وخروجهم على خيار المسلمين»^(٣).

العلامة صديق حسن خان

(توفي ١٣٥٧هـ)

أورد رحمته الله في قوله تعالى: ﴿أَمَّنْ زَيْنَ لَهُ وَسُوءَ عَمَلِهِ﴾... الآية، «وقيل:

(١) الدرر السنية ٩/٢٣٢ - ١٠/٤٣١ - ١/٥٨٥ - ٥٨٧.

(٢) عقود الجواهر المنضدة الحسان ص ٢١١ بواسطة تقارير أئمة الدعوة.

(٣) تحفة الأحوذى ٦/٣٥٤.

إجماع السلف على ذم الخوارج

نزلت في أصحاب الأهواء والبدع، ومنهم الخوارج الذين يستحلون دماء المسلمين وأموالهم»^(١).

العلامة عبدالرحمن بن ناصر السعدي

(توفي ١٣٦٧هـ)

قال رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿فَأُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾: «وقد احتج بها الخوارج على كفر صاحب المعصية، وهي حجة عليهم كما ترى فإنها ظاهرة في الشرك، وهكذا كل مبطل يحتج بأية أو حديث صحيح على قوله الباطل، فلا بد أن يكون فيما احتج به حجة عليه». وقال عند تفسير قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا﴾: «وقد اختلف الأئمة رحمهم الله في تأويلها مع اتفاقهم على بطلان قول الخوارج»^(٢).

العلامة حافظ بن أحمد الحكمي

(توفي ١٣٧٧هـ)

قال رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «وما تمسك به الخوارج والمعتزلة وأضرابهم من التشبث بنصوص الكفر والفسوق الأصغر واستدلالهم به على الأكبر،

(١) فتح البيان في مقاصد القرآن ٤/٢١٢، ١١/٢٢٤.

(٢) تيسير الكريم المنان.

إجماع السلف على ذم الخوارج

فذلك مما جنته أفهامهم الفاسدة وأذهانهم البعيدة وقلوبهم الغلف، ف ضربوا نصوص الوحي بعضها ببعض، واتبعوا ما تشابه منه ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويله»^(١).

العلامة محمد بن ابراهيم

(توفي ١٣٨٩هـ)

قال رحمته الله: «ثم عند ذكر التكفير تعلم أن الناس ثلاثة أقسام: طرفان ووسط، طرف يكفر بمجرد المعاصي: هؤلاء هم الخوارج يخرجونه من الإيمان ويدخلونه في أهل الكفران، والمعتزلة تخرجه من الإيمان ولا تدخله في الكفر، ولكنهم يحكمون بخلوده في النار، أما أهل الحق فلا يعتقدون ذلك في العصاة، ولا يخفي بطلان قول الخوارج والمعتزلة، كما لا يخفي بطلان قول من قال: إن من قال لا إله إلا الله، فهو مسلم وإن فعل ما فعل»^(٢).

وقال رحمته الله: «فبعد مضي القرون الثلاثة وُجد الاختلاف الظاهر، وحماة البدعة، وإن كان قد وُجد في زمن الصحابة ما وُجد من بدعة الخوارج»^(٣).

(١) مجموع الفتاوى ١/ ٧٥.

(٢) شرح معارج القبول ٨٢٤.

(٣) مجموع الفتاوى ١/ ٢٥٥، بواسطة تقارير أئمة الدعوة، ص ١٧٧.

إجماع السلف على ذم الخوارج

العلامة أبي محمد بن عبدالحق الهاشم الهندي ثم المكي

(توفي ١٣٩٢هـ)

قال **رحمته الله**: «والجهمية، والمعطلة، والمتشبهة، والمتفلسفة، والمعتزلة، والخوارج، والكرامية، والمرجئة، والجبرية، والقرامطة، والباطنية، فرق ضالة»^(١).

الإمام سعود بن عبدالعزيز بن محمد بن سعود

(توفي ١٢٨٢هـ)

قال **رحمته الله**: «كما زعمت الخوارج من الفرقة الضالة، الذين عقيدتهم على خلاف عقيدة أهل السنة والجماعة».

وقال **رحمته الله**: «ونحن بحمد الله براء من هذين المذهبين، مذهب الخوارج والمعتزلة»^(٢).

العلامة عبدالرزاق عفيفي

(توفي ١٤١٥هـ)

قال **رحمته الله**: «وقد ردَّ أهل السنة مذهب الخوارج والروافض، بما تقدم من النصوص العامة في فضل الصحابة، وبالنصوص الخاصة في فضل

(١) الثمار الدانية شرح اعتقاد الفرقة الناجية لشيخنا د. محمد هشام طاهري.

(٢) الدرر السننية ١ / ٣٠٧.

إجماع السلف على ذم الخوارج

واحد أو جملة منهم»^(١).

الإمام عبد العزيز بن باز

(توفي ١٤٢٠هـ)

قال رحمته الله: «والخوارج طائفة خبيثة يكفرون المسلم بالمعصية».

وقال: «ولكن لا يكفر صاحبها إنما يكفر بالكبيرة عند الخوارج الذين يكفرون بالذنوب، وهم ظلمة فجرة في هذا القول فقد أخطأوا وغلطوا عند أهل السنة والجماعة».

وقال رحمته الله: «هذه حال الخوارج بسبب غلوهم وجهلهم وضلالهم، فلا يليق بالشباب ولا غير الشباب أن يقلدوا الخوارج والمعتزلة، بل يجب أن يسيروا على مذهب أهل السنة والجماعة على مقتضى الأدلة الشرعية».

وسئل رحمته الله: ما ردكم على من يقول: إن عقيدة الخوارج كانت عقيدة سلفية، وإنهم - أي الخوارج - سلفيون؟

فأجاب: «هذا قول باطل، وقد أبطله النبي صلى الله عليه وسلم بقوله في الخوارج «تمرق مارقة على حين فرقة من أمتي يحقر أحدكم صلاته مع صلاتهم، وقراءته مع قراءتهم، يمرقون من الإسلام مروق السهم من الرمية، أينما

(١) منهج الشيخ عبدالرزاق في تقرير العقيدة، إعداد: أحمد بن علي الزامل، ص ٥٤٣.

إجماع السلف على ذم الخوارج

لقيمومهم فاقتلومهم، فإن في قتلهم أجراً لمن قتلهم»، وفي لفظ آخر عن النبي أنه قال في الخوارج: «إنهم يقتلون أهل الإسلام ويدعون أهل الأوثان».

وقال في حكم ترك الصلاة على أهل البدع: «إذا تركها أهل العلم من باب التنفير من عملهم فهو مناسب إذا كانت بدعتهم لا توجب تكفيرهم، أما إن كانت بدعتهم مكفرة كبدعة الخوارج والمعتزلة والجهمية، فلا يصلى عليهم»^(١).

«والخوارج: طائفة خبيثة، يكفرون المسلم بالمعصية، ويرون خلود العصاة من المسلمين في النار، وأنهم لا يخرجون منها كالكفار»^(٢).

الإمام المحدث الألباني

(توفي ١٤٢١هـ)

«باب في الرد على الخوارج المكفرين».

قال رحمته الله في التعليق على حديث عبادة بن الصامت: «والذي يهمني منها هنا: أن فيه رداً صريحاً على الخوارج الذين خرجوا على أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه، فإنهم يعلمون دون أي شك أو ريب أنهم لم يروا منه «كفراً بواحاً»، ومع ذلك استحلوا قتاله وسفك دمه هو ومن معه من الصحابة والتابعين، فاضطر رضي الله عنه لقتالهم واستئصال شأفتهم، فلم

(١) مجموع الفتاوى ٣٤١/٦، ٧/١٣٧، ٨/٢٠٥، ١٣/١٦١.

(٢) مجموع الفتاوى ٤٣٢/٦، بواسطة تقارير أئمة الدعوة، ص ١١٦.

إجماع السلف على ذم الخوارج

ينج منهم إلا القليل، ثم غدروا به ﷺ كما هو معروف في التأريخ، والمقصود أنهم سنوا في الإسلام سُنَّة سيئة، وجعلوا الخروج على الحكام المسلمين ديناً على مرّ الزمان والأيام، رغم تحذير النبي منهم في أحاديث كثيرة، منها قوله «الخوارج كلاب النار»، ورغم أنهم لم يروا كفراً بواحاً منهم، وإنما ما دون ذلك من ظلم وفجور وفسق، واليوم التأريخ يعيد نفسه كما يقولون، فقد نبتت نابتة من الشباب المسلم لم يتفقهوا في الدين إلا قليلاً، فرأوا الخروج عليهم دون أن يستشيروا أهل العلم والفقهاء والحكمة منهم، بل ركبوا رؤوسهم وأثاروا فتناً عمياء، وسفكوا الدماء في مصر وسوريا والجزائر، وقبل ذلك فتنة الحرم المكي، فخالفوا بذلك هذا الحديث الصحيح الذي جرى عليه عمل المسلمين سلفاً وخلفاً إلا الخوارج»^(١).

العلامة الفقيه ابن عثيمين

(توفي ١٤٢١هـ)

قال رحمه الله: «الواجب على طلاب العلم أن يبينوا أن هذا المنهج منهج الخوارج الذين استباحوا دماء المسلمين وكفوا عن دماء المشركين»^(٢).

وقال رحمه الله في شرحه لرياض الصالحين، عند باب «تحريم قوله لمسلم: يا كافر»: «ومسألة التكفير مسألة خطيرة جداً فتح بها أبواب شر كبيرة على الأمة الإسلامية، فإن أول من انتحل هذه النحلة الخبيثة وهي

(١) موسوعة العلامة الألباني ٤/٢٩٥.

(٢) لقاء الباب المفتوح، مجلس ١٢٩.

إجماع السلف على ذم الخوارج

تكفير المسلمين هم الخوارج، الخوارج الذين أخبر النبي أنهم يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية، وأنهم يقرأون القرآن لا يتجاوز حناجرهم، وأنهم يصلون ويتصدقون، ويقرأون القرآن، حتى أخبر النبي أن الصحابة يحقر أحدهم صلاته عند صلاة هؤلاء، لكنهم والعياذ بالله كفروا المسلمين واستحلوا دماءهم وأموالهم ونساءهم، نسأل الله العافية، وما زال هذا الحكم موجوداً إلي يومنا هذا، فإن هناك شعبة ضالة مبتدعة خبيثة تكفر من لم يكفره الله ورسوله بأهوائهم»^(١).

(١) شرح رياض الصالحين ٦/٤٧٨.

إجماع السلف على ذم الخوارج

النتيجة المستخرجة من هذا البحث

من خلال ما ورد في هذا البحث من آثار في ذم الخوارج، نستخرج العبارات الواردة عن السلف الصالح في ذمهم للخوارج.

فورد عن السلف وأهل العلم ألفاظاً كثيرة تدل دلالة واضحة وصریحة على خطر هذه الفرقة الخبيثة، فمن هذه الألفاظ الواردة:

- ورد عن الصحابة «التبرؤ من الخوارج».
- ورد عن الصحابة «لعنهم للخوارج».
- ورد عن الصحابة «وصف الخوارج بأنهم هم المقصودون بقوله تعالى: ﴿قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُم بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا﴾».
- ورد عن الصحابة «قتلهم للخوارج».
- ورد عن الصحابة «من خمس أموالهم».
- ورد عن الصحابة من أطلق على الخوارج «أنهم جمرة من جهنم».
- ورد عن الصحابة أنهم أطلقوا على الخوارج «أنهم أعداء الله».
- ورد عن الصحابة أنهم هم المقصود بقوله تعالى: ﴿فَلَمَّا زَاغُوا أَزَاغَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ﴾.
- ورد عن الصحابة من وصف الخوارج بأنهم شرار الخلق.
- ورد عن الصحابة من وصف الخوارج بالهلاك.
- ورد عن التابعين من أطلق على الخوارج «أنهم عرة لهذه الأمة».
- ورد عن التابعين من أطلق على رأي الخوارج بأن رأيهم رأي سوء.

إجماع السلف على ذم الخوارج

- ورد عن التابعين والصحابة وصف الخوارج بأنهم ممن فرقوا دينهم وكانوا شيعاً.
- ورد عن التابعين «من غزا الخوارج».
- ورد عن بعض الصحابة والتابعين من كفر الخوارج.
- ورد عن تابعي التابعين من وصف الخوارج بالضلال.
- ورد عن التابعين من وصف الخوارج بأنهم «طائفة خبيثة وأنهم ظلمة فجرة».
- ورد عن تابعي التابعين وعلماء السلف وصفهم للخوارج بالمروق من الدين.
- ورد عن تابعي التابعين وعلماء السلف وصفهم للخوارج بأنهم مخالفون للسنة ومخالفون للجماعة، وأهل بدعة وضلالة.
- ورد عن التابعين وتابعي التابعين وعلماء السلف من وصف بالخوارج بأن معهم ديناً فاسداً، يريدون إفساداً دين الناس.
- ورد عن التابعين وتابعي التابعين من أطلق على الخوارج أنهم فتنة على الأمة.
- ورد عن التابعين وتابعي التابعين من وصف الخوارج بأنهم يأخذون بالظواهر المخالفة لأصول السنة.

إجماع السلف على ذم الخوارج

التعريف بمصطلحات البحث

- (١) الخوارج: كل من يكفر الحاكم أو المسلمين بما ليس بمكفر شرعاً.
- (٢) الحرورية أو الحروري: صنف من الخوارج.
- (٣) الإباضية: صنف من الخوارج.
- (٤) الأزارقة: صنف من الخوارج.
- (٥) مارقة: اسم للخوارج.
- (٦) الصفرية: فرقة من الخوارج.

المراجع

- ١ - صحيح البخاري، طبعة «دار القاهرة».
- ٢ - صحيح مسلم.
- ٣ - سنن الترمذي، طبعة «دار ابن حزم».
- ٤ - سنن ابن ماجه.
- ٥ - سنن النسائي، طبعة «مكتبة المعارف بالرياض».
- ٦ - شرح الزرقاني على الموطأ، «مكتبة الثقافة بالقاهرة».
- ٧ - نيل الأوطار للشوكاني، «طبعة دار الحديث».
- ٨ - المصنف لابن أبي شيبة، «طبعة دار القبلة».
- ٩ - مصنف عبد الرزاق، «طبعة المكتب الإسلامي».
- ١٠ - معرفة السنن والآثار للبيهقي، «طبعة دار الوفاء».
- ١١ - الضعفاء الكبير، «طبعة دار الكتب العلمية».
- ١٢ - تحفة الأحوذني، «طبعة دار الكتب العلمية».
- ١٣ - فتح الباري لابن رجب الحنبلي، «طبعة دار ابن الجوزي».
- ١٤ - الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي.
- ١٥ - تفسير ابن أبي حاتم.
- ١٦ - تيسير الكريم المنان للسعدي، «مكتبة العبيكان».
- ١٧ - أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة للالكائي، «طبعة المكتبة الإسلامية».
- ١٨ - الشريعة للإمام الآجري.

إجماع السلف على ذم الخوارج

- ١٩- الإبانة الكبرى للعكبري، «طبعة دار الراية».
- ٢٠- السُّنَّة لعبد الله بن الإمام أحمد، «تحقيق عبد الله عادل الحمدان».
- ٢١- الدرر السنية.
- ٢٢- معارج القبول للحكمي، «طبعة مؤسسة الرسالة».
- ٢٣- السُّنَّة للإمام البغوي، «طبعة المكتب الإسلامي».
- ٢٤- الحججة في بيان المحجة لقوم السُّنَّة للأصبهاني، «طبعة دار الراية».
- ٢٥- السُّنَّة للبربهاري، «طبعة دار ابن حزم - القاهرة».
- ٢٦- إجماع السلف في الاعتقاد الكرمانى، «طبعة دار الأمام أحمد».
- ٢٧- رسالة إلى أهل الثغر للأشعري، «طبعة عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية».
- ٢٨- مقالات الإسلاميين للأشعري.
- ٢٩- تعظيم قدر الصلاة للإمام المروزي، «طبعة مكتبة العلم».
- ٣٠- السُّنَّة للإمام المروزي، «طبعة مؤسسة الكتب الثقافية - بيروت».
- ٣١- أصول السُّنَّة لابن أبي زمنين، «طبعة دار أضواء السلف».
- ٣٢- التنبيه والرد على أهل البدع للملطي، «طبعة مدبولي بالقاهرة».
- ٣٣- كتاب الزينة للأصيلي.
- ٣٤- التبصير في معالم الدين، «طبعة دار العاصمة».
- ٣٥- منهج الإمام مالك في العقيدة، «طبعة دار التوحيد المغرب».
- ٣٦- اعتقاد أئمة الحديث، د. محمد الخميس، «طبعة دار إيلاف».
- ٣٧- مختصر تقارير أئمة الدعوة لشيخنا د. محمد هشام طاهري.

إجماع السلف على ذم الخوارج

- ٣٨- أصول الدين عند أبي حنيفة، د. محمد الخميس، «طبعة دار الصميعي».
- ٣٩- الفقه الأوسط لأبي حنيفة.
- ٤٠- الآثار الواردة عن السلف في العقيدة، إعداد: أسعد الزعترى، «طبعة دار المعارف».
- ٤١- المسائل العقدية التي خالف فيها فقهاء المالكية أئمة المذهب، «طبعة دار الفضيلة».
- ٤٢- التحرير في مسائل التكفير، د/ عصام السناني، «مكتبة الإمام الذهبي».
- ٤٣- استدراكات السلف في التفسير، نايف الزهراني، «طبعة دار ابن الجوزي».
- ٤٤- مناصحة وهب بن منبه لرجل تأثر بمذهب الخوارج.
- ٤٥- فوائد محمد بن مخلد، «طبعة الفتح».
- ٤٦- المدونة للإمام مالك.
- ٤٧- المغني لابن قدامة، «طبعة القاهرة».
- ٤٨- تاريخ أصبهان، «طبعة دار الكتب العلمية».
- ٤٩- تاريخ الإسلام للإمام الذهبي.
- ٥٠- تاريخ الطبري.
- ٥١- البصائر والذخائر.
- ٥٢- الطبقات لابن سعد.
- ٥٣- سير أعلام النبلاء، «طبعة الرسالة».

إجماع السلف على ذم الخوارج

- ٥٤- المسائل العقديّة التي تحكي فيها ابن تيممة الإجماع، «طبعة دار الهدى النبوي».
- ٥٥- تناقض أهل الأهواء والبدع في العقيدة، د. عفاف محمد مختار، «طبعة الرشد».
- ٥٦- كتاب الإيذان للقاسم بن سلام.
- ٥٧- القصة الكاملة لخوارج عصرنا، د. إبراهيم بن صالح المحميد.
- ٥٨- الغرباء، «طبعة دار الخلفاء الكويت»، تحقيق: بدر البدر.
- ٥٩- تهذيب اللغة للأزهري.
- ٦٠- الانتساب لأبي مظفر السمعاني.
- ٦١- الانتصار لأصحاب الحديث لأبي مظفر السمعاني، «طبعة أضواء البيان».
- ٦٢- الفرق بين الفرق عبدالقادر البغدادي.
- ٦٣- تلبيس إبليس لابن الجوزي، «طبعة دار القلم - بيروت».
- ٦٤- شرح علل الترمذي لابن رجب الحنبلي.
- ٦٥- جامع العلوم والحكم لابن رجب الحنبلي.
- ٦٦- إيثار الحلق على الخلق لابن الوزير.
- ٦٧- فتح الباري لابن حجر.
- ٦٨- مسائل الإمام أحمد برواية حرب الكرمانلي.
- ٦٩- السُّنَّة لابن أبي عاصم.
- ٧٠- العزيز شرح الوجيز للقزويني، «طبعة دار الكتب العلمية».

إجماع السلف على ذم الخوارج

- ٧١- الامتاع في مسائل الإجماع لأبي حسن القطان، «طبعة دار الفاروق الحديثة».
- ٧٢- منهاج السنة النبوية لشيخ الاسلام ابن تيمية، «طبعة دار الآثار».
- ٧٣- مجموع الفتاوي النبوية لشيخ الاسلام ابن تيمية.
- ٧٤- النبوات النبوية لشيخ الاسلام ابن تيمية.
- ٧٥- الصواعق لابن القيم. ومختصر الصواعق المرسله، اختصار محمد بن الموصلي، «طبعة أضواء السلف».
- ٧٦- إغاثة اللهفان لابن القيم.
- ٧٧- الفروع لابن مفلح، «طبعة مؤسسة الرسالة».
- ٧٨- الشفاء للقاضي عياض شرح الملا على القاري، «طبعة دار الكتب العلمية».
- ٧٩- البداية والنهاية، «طبعة دار هجر».
- ٨٠- مجموع فتاوى ابن باز.
- ٨١- دروس في شرح نواقض الإسلام للفوزان.
- ٨٢- شرح رياض الصالحين لابن عثيمين.
- ٨٣- الأجوبة المفيدة عن مسائل المنهاج الجديدة للفوزان.
- ٨٤- أقوال أئمة أهل السنة في الحكم على الخوارج، أ/ ابتهاج الشعلان، «طبعة دار الصمعي».
- ٨٥- الإيمان، للقاسم بن سلام، تحقيق الألباني، «طبعة مكتبة المعارف».

وصلني الله على محمد وعلى آله وصحبه وسلم

فهرس

- ٥ خطة البحث
- ٨ معنى السلف الصالح:
- ١١ التعريف بالخوارج:
- ١٢ فمن صفات الخوارج:
- ١٤ أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه
- ١٥ أبو ذر الغفاري رضي الله عنه
- ١٦ كعب الأحبار
- ١٦ الزبير رضي الله عنه
- ١٦ أبو رافع مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم
- ١٧ علي بن أبي طالب رضي الله عنه
- ١٩ الحسن بن علي رضي الله عنه
- ٢٠ المغيرة بن شعبة
- ٢٠ أبو أيوب الأنصاري رضي الله عنه
- ٢٠ سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه
- ٢١ أبو هريرة رضي الله عنه

إجماع السلف على ذم الخوارج

- ٢٢ أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها
- ٢٢ سمرة بن جندب رضي الله عنه
- ٢٣ قيس بن سعد بن عبادة
- ٢٣ أبو برزة الأسلمي رضي الله عنه
- ٢٣ عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه
- ٢٤ عائذ بن عمرو رضي الله عنه
- ٢٤ الأحنف بن قيس
- ٢٥ عبيد الله بن زياد
- ٢٥ ابن عباس رضي الله عنهما
- ٢٦ ابن عمر رضي الله عنهما
- ٢٧ عبيد بن عمير رضي الله عنه
- ٢٧ أبو سعيد الخدري رضي الله عنه
- ٢٨ أبو عبدالرحمن السلمي
- ٢٩ صلة بن أشيم
- ٢٩ أبو أمامة رضي الله عنه
- ٣٠ عبدالله بن أبي أوفى رضي الله عنه
- ٣١ أبو العالية

إجماع السلف على ذم الخوارج

- ٣١ جابر بن زيد
- ٣٢ أنس بن مالك
- ٣٢ رفيع بن مهران، الشهير بـ«أبي العالية الرياحي»
- ٣٣ سعيد بن جبير
- ٣٤ مطرف بن عبدالله الشخير
- ٣٤ عمر بن عبد العزيز
- ٣٥ ابن أبي بردة
- ٣٦ أبو قلابة
- ٣٦ الإمام الشعبي
- ٣٧ حميد بن هلال العدوي البصري
- ٣٧ بشر بن شغاف البصري
- ٣٧ طاوس رضي الله عنه
- ٣٨ عبدالله بن رباح الأنصاري
- ٣٩ ابن سيرين رضي الله عنه
- ٤٠ الحسن البصري
- ٤١ معاوية بن قررة
- ٤١ وهب بن منبه

إجماع السلف على ذم الخوارج

- ٤٢ عطاء بن أبي رباح
- ٤٣ قتادة
- ٤٤ حنظلة بن صفوان الكلبي
- ٤٤ إسحاق بن سويد
- ٤٥ أيوب السخيتاني
- ٤٥ عبدالرحمن بن يزيد
- ٤٦ زيد بن رفيع
- ٤٦ الإمام سليمان بن مهران الأعمش
- ٤٦ الإمام أبو حنيفة
- ٤٧ الإمام الأوزاعي
- ٤٨ أبو جعفر المنصور
- ٤٨ الإمام سفيان بن سعيد الثوري
- ٤٩ عبيد بن الحسن بن الحصين البصري
- ٤٩ زائدة بن قدامة الثقفي
- ٤٩ الإمام مالك بن أنس «إمام دار الهجرة»
- ٥٠ الإمام عبد الله بن المبارك
- ٥١ الإمام أبو بكر بن عياش

إجماع السلف على ذم الخوارج

- الإمام يوسف بن أسباط ٥١
- الإمام الشافعي ٥٢
- الإمام أبو بكر الحميدي ٥٢
- الإمام أبو عبيد القاسم بن سلام ٥٢
- الإمام علي بن المديني ٥٣
- الإمام مصعب بن عبدالله الزبيري ٥٣
- الإمام أحمد بن حنبل الشيباني ٥٤
- الإمام محمد بن إسماعيل البخاري ٥٦
- أحمد بن محمد بن هانئ الأثرم ٥٦
- الإمام مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري رحمته الله ٥٦
- الإمام أبو زرعة الرازي ٥٧
- الإمام يزيد بن ماجه رحمته الله ٥٧
- الإمام أبو داود السجستاني رحمته الله ٥٧
- الإمام أبو حاتم الرازي ٥٨
- الإمام الترمذي ٥٨
- الإمام أبو بكر بن أبي عاصم ٥٩
- الإمام الكرماني ٦٠

إجماع السلف على ذم الخوارج

- الإمام المروزي ٦٠
- الإمام الطبري ٦١
- الإمام أبو بكر الخلال ٦٣
- الإمام ابن المنذر ٦٣
- الإمام البربهاري ٦٣
- الإمام الأشعري ٦٤
- الإمام الخطابي ٦٤
- الإمام محمد بن حبان ٦٥
- الإمام الآجري ٦٥
- الإمام الأزهري ٦٧
- الإمام أبو بكر بن إسماعيل الإسماعيلي ٦٧
- الإمام أبو الحسن الملقب ٦٨
- الإمام القحطاني ٦٩
- الإمام الدارقطني ٦٩
- الإمام ابن بطنة العكبري ٦٩
- الإمام ابن أبي زَمِين ٧٠
- الإمام اللالكائي ٧١

إجماع السلف على ذم الخوارج

- العلامة عبدالقادر البغدادي ٧٢
- الإمام ابن عبد البر ٧٣
- الإمام الإسفراييني ٧٣
- الإمام أبو القاسم سعد بن علي بن محمد الزنجاني ٧٤
- الإمام أبو المظفر السمعاني ٧٤
- الحافظ محمد بن طاهر المقدسي ٧٦
- الإمام البغوي ٧٦
- الإمام الأصبهاني ٧٧
- القاضي عياض ٧٧
- الإمام ابن هبيرة ٧٨
- العلامة ابن الجوزي ٧٩
- الإمام ابن قدامة ٨٠
- الفقيه عبدالكريم بن محمد أبو القاسم ٨١
- الإمام أبي الحسن بن القطان ٨١
- شيخ الإسلام ابن تيمية ٨٢
- الحافظ الذهبي ٨٦
- الحافظ ابن القيم ٨٦

إجماع السلف على ذم الخوارج

- العلامة ابن مفلح ٨٨
- الحافظ ابن كثير ٨٩
- العلامة الشاطبي ٩٠
- الحافظ ابن رجب ٩٢
- أبي عبد الله محمد بن المرتضى اليماني ٩٢
- الشهير بـ«ابن الوزير» ٩٢
- العلامة ابن ناصر الدين الدمشقي ٩٣
- الفقيه المقرئ ٩٣
- الحافظ ابن حجر ٩٤
- الفقيه علي بن سليمان المرداوي ٩٤
- الإمام الحجاوي المقدسي ٩٥
- الإمام محمد بن عبد الوهاب ٩٥
- العلامة عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب ٩٦
- العلامة الشوكاني ٩٦
- الفقيه عبد الله بن عبد الرحمن أبابطين ٩٧
- العلامة عبد الرحمن بن حسن ٩٨
- العلامة عبد اللطيف بن عبد الرحمن بن حسن ٩٨

إجماع السلف على ذم الخوارج

- العلامة إسحاق بن عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ ٩٩
- العلامة سليمان بن سحمان ١٠٠
- العلامة المباركفوري ١٠١
- العلامة صديق حسن خان ١٠١
- العلامة عبدالرحمن بن ناصر السعدي ١٠٢
- العلامة حافظ بن أحمد الحكمي ١٠٢
- العلامة محمد بن ابراهيم ١٠٣
- العلامة أبي محمد بن عبدالحق الهاشم الهندي ثم المكي ١٠٤
- الإمام سعود بن عبدالعزيز بن محمد بن سعود ١٠٤
- العلامة عبدالرزاق عفيفي ١٠٤
- الإمام عبد العزيز بن باز ١٠٥
- الإمام المحدث الألباني ١٠٦
- العلامة الفقيه ابن عثيمين ١٠٧
- النتيجة المستخرجة من هذا البحث ١٠٩
- التعريف بمصطلحات البحث ١١١
- المراجع ١١٢

